کتابخانه مجلس شورای ملی
خطی . فهرست شده
۳۹۰۴

بازرسی شد
۳۷ - ۲۶

۱۹۵

کتابخانه مجلس شورای اسلامی بهارستان
دائره ... تأسیس ۱۳۰۲

مانا کند و چون بیایند گویند من کنم کارم بر بعید نزد نوح و هم چنین نزد ...
میغمبرستند تا آنکه حضرت عیسی گوید بخدمت پیغمبر آخر الزمان روید چون
با من بیایند و بیاورد ایشان را بدر بهشت و رو بدرگاه رحمت بسجده ...
دارکه شفاعت تو مقبول است و اینست تفسیر عسی ان یبعثک ربک
بیچون میافتد دو زیر عرش بقدر بیست و یکروز دنیا آنگاه ندا رسد ...
از میان ایشان سه نفر گویند که هستند ایشان بفرما تا جبرئیل اخراج کند
... آنگاه بیاورند

کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب مجموعه عقاید صدوق و رساله دیگر
مؤلف
موضوع ۲۹۰۴
شماره قفسه
ثبت ۱۰
شماره ثبت کتاب ۷۲۲۱۷
۵۵۸۱

... آنگاه بیرون آید
کردنش هفتاد هزار ساله راه باشد و جمیع ایشان را امر میکنند ...

ایشان را

خطی - فهرست شده
۲۹۰۴

۱۹۵

بازرسی شد
۳۶ - ۳۷

۱۱۵

بازدید شد
۱۳۸۲

درحالات اهل دوزخ

ماراکند وچون بیایند کویند من کنه کارم بر عیسی بروید نوح وهم چنین نزد هر
پیغمبر بسند تا انکه حضرت عیسی کوید بخدمت پیغمبر اخرالزمان روید چون
با من بیاید و بیاورد ایشانرا بدر بهشت و روی بدرکاه رحمت سجده و
دارکه شفاعت تو مقبول است و اینست تفسیر عسی ان یبعثک ربک
بیچون میافتد در زیر عرش بقدر بیست و یکروز دنیا انکاه ندا رسد
از میان ایشان سه نفر کویند که پستند ایشان بفرمانا جبرئیل اخراج کند
…
از ان ندا رسد کجااست ابلیس پس میکشند اورا هفتاد هزار ملک
کند که انجا کرعادل بسیار بمن و وزرای مرا کرکاهنان و ساحران و
یعنی غیبت کنندکان و شعبده بازان و خونریزدازان که عمل شرابند
که اهل دف طنبور زند و شکار مرا کرحریصانند انکاه بیرون اید
کردنش هفتاد سال راه باشد و جمیع ایشانرا امر میکنند بسوی اتش د

ایشانرا

کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب مجموعه عقاید صدوق و رساله دیگر
مؤلف
موضوع
۲۹۰۴
شماره قفسه
شماره ثبت کتاب
۷۴۲۱۷
۵۵۸۱

خطی . فهرست شده .
۲۹۰۴

در بیان احوال اهل دوزخ

۱۹۶

تا اکند و چون بیایند گویند من کنه کارم بر عیسی بر و نوح و هم چنین نزد هر
پیغمبر بستند تا آنکه حضرت عیسی گوید بخدمت پیغمبر اخرالزمان روید چون
با من بیایند و بیاورد ایشان را بدر بهشت و رود بدرگاه رحمت بسجده و
دارکه شفاعت تو مقبول است و اینست تفسیر عسی ان یبعثک ربک
بیچاره بیافتند در زیر عرش بقدر بیست و یکروز دنیا انکاه ندا رسد
ازمیان ایشان سه نفر گویند کیستند ایشان بفرما تا جبرئیل اخراج کند
...

ها ما ... را با تو ...
ازان ندا رسد کجا است ابلیس بر می‌کشند او را هفتاد هزار ملک
کند که اینها کم عادل ... بمن و وزرای من اکر کاهنان و ساحران و
یعنی غیبت کنندکان و شعبده بازان و خونریزان که عمل شرابند
که اهل دف و طنبورند و شکار من اکر حریصانند انکاه بیرون اید
کردنش هفتاد سلسله باشد و جمیع ایشان را امر میکند بسوی اتش

ایشان را

بازرسی شد
۳۷ - ۳۶

۱۹۵

۱۱۴

کتابخانه مجلس شورای اسلامی ... اداره ...

بازدید شد
۱۳۸۲

کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب: مجموعه عقاید صدوق و رساله دیگر
مؤلف
موضوع ۲۹۰۴
شماره قفسه
مدت ۱۰
شماره ثبت کتاب
۷۲۲۱۷
۵۵۸۱

خطی . فهرست شده
۲۹۰۴

هو

هذا شرح عقائد الصدوق ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي قدس الله سره العزيز للشيخ الاجل الاسعد الاوحد الاعظم امام المتقدمين ابي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المفيد قدس الله سره العزيز

هو

اعلم وفقك الله ان شيخنا الاعظم [illegible] الرحيم [illegible]

[illegible]

مجلس شورای ملی
تأسیس ۱۳۰۲
کتابخانه

فهرست ما في هذا المجلد الشريف

شرح عقائد الصدوق — للشيخ المفيد قده

مقالة في الاخبار الاحاد — لسيدنا المرتضى قده

رسالة في المسائل التي اعترض الشيخ الاجل فيها في خالف فيها — للشهيد الثاني قده

رسالة في تحريم ذبائح اهل الكتاب — للبهائي قده

رسالة المسماة بقبسة العجول في رد المجتهدين — لميرزا محمد الاخباري

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خير خلقه محمد وآله الطاهرين قال الشيخ
ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق قال الساق وجه
الامر وشدته قال الشيخ المفيد ره معنى قوله تعالى يوم يكشف عن ساق يريد به يوم القيمة
ينكشف فيه عن امر شديد صعب عظيم وهو الحساب والمداقة على الاعمال والجزاء
على الافعال وظهور السرائر وانكشاف البواطن والمداقة على الحسنات و
السيئات فعبر بالساق عن الشدة ولذلك قالت العرب فيما عبرت
عن شدة الحرب وصعوبتها قامت الحرب على ساق ثابتة على ساق وقال
شاعرهم وهو سعد بن مالك كشفت لهم عن ساقها وبدا من الشر الصراح وبدت
عقاب الموت يخفق تحتها الاجل الاجل المتاح ومن ذلك قولهم قد قامت
السوق اذا ازدحم اهلها واشتد امرها بالمبايعة والمشاجرات ووقع الجد
في ذلك والاجتهاد فصل في كلام ابي جعفر ره في اليد على القدرة قوله تعالى
واذكر عبدنا داود ذا الايد فقال ذو القوة قال الشيخ المفيد ره وفيه وجه
اخر وهو ان اليد عبارة عن النعمة قال الشاعر له علي ايادٍ لست اكفرها وانما
الكفر ان لا تشكر النعم فيحتمل قول داود ذا الايدي ان يريد به ذا النعمة
ومنه قوله تعالى بل يداه مبسوطتان يعني نعمتيه العامتين في الدنيا والاخرة قال
ابو جعفر ره في قوله تعالى ونفخت فيه من روحي فقال هي روح مخلوقة اضافها
الى نفسه كما اضاف البيت الى نفسه وان كان خلقا له قال المفيد ره وجه
اضافة الروح الى نفسه والنسبة اليه في حيث الخلق حسب ما وجه في ذلك التميز

لها

لها بالاعظام والاجلال والاختصاص والاكرام والتبجيل في جهة التحقيق
بهما ودل بذلك على انهما يختصان عنهما بكرامته واجلاله لم يجعله لغيرهما
في الارواح والبيوت فكان الغرض في ذلك دعاء الخلق الى
اعتقاد ذلك فيهما والاعظام لهما والذي قال ابو جعفر ره في تفسير قوله
تعالى ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي المراد بقوتي وقدرتي او بقوتي
وقوتي اذ القوة هي القدرة والقدرة هي القوة وليس لذلك معنى في
وجه الكلام والوجه ما قدمناه في ذكر النعمة وان المراد بقوله ما منعك ان
تسجد لما خلقت بيدي انما اراد به نعمتي اللتين هما في الدنيا والاخرة والباء في
قوله تعالى بيدي يقوم مقام اللام فكانه قال خلقت ليدي يريد به لنعمتي كما قال و
ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون والعبادة في الله تعالى نعمة عليهم لانها
تعقبهم ثوابه تعالى في النعيم الذي لا يزول وفي تاويل الاية وجه اخر وهو ان
المراد باليدين فيها هما القوة والنعمة فكانه قال خلقت بقوتي ونعمتي وفيه وجه
اخر ان اضافة اليدين اليه انما اريد به تحقيق الفعل له وتاكيد اضافته اليه
وتخصيصه به دون ما سوى ذلك من نعمة او قدرة او غيرهما دون ما ذلك
قوله تعالى ذلك بما قدمت يداك وانما اراد بما قدمت في فعلك و
قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم والمراد به فبما كسبتم والعرب
تقول في اشابها بيديك او كفاك وقول بعضهم بيديه انه هو الذي تولى ذلك
وتولى بنيته وصنعته واخترعه وان لم يكن الانسان استعمل به جارحته

والمداقه ح ل
والمداقه ن د
على ح د
فصل ح
الروح ح
به فصل ح
ليس هو الوجه لانه يفيد تكرار المعنى فكانه قال بقدرتي بقدرتي ح
تعقبهم خ
ذلك ح

اللتين بهما بداه في ذلك ذكر ابو جعفر في قوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم و
نسوا الله فنسيهم ومكروا ومكر الله الله يستهزئ انما العبارة بذلك كلها عن
الجزاء على الافعال وهو كما قال الا انه لم يذكر الوجه في ذلك والوجه ان
العرب تسمي الشيء باسم المجازى عليه للتعلق فيما بينهما والمقارنة فيما بينهما فلما
كان الجزاء عليها مستحقة لهذه الاسماء كان الجزاء مسمى باسمائها قال الله
تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا فسمى ما
يأكلونه في الطيبات تسمية النار وجعله نارا لان الجزاء عليه النار ذكر ابو جعفر
ان النسيان من الله تعالى يجري مجرى المعاقبة للعصاة وانه سمى بذلك
باسم المجازى عليه والوجه فيه غير ذلك وهو ان النسيان في اللغة هو الترك
وان خبر قال الله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نأت بخير منها او مثلها يريد
ما ننسخ من اية نتركها على حالها او نؤخرها فالمراد بقوله نسوا الله تركوا اطاعة
الله وقوله فنسيهم تركهم من ثوابه وقوله تعالى انسيهم انفسهم اى الجأهم الى ترك
تعاهدها ومراعاتها بالمصالح بما شغلهم في العقاب فهذا وجه وان كان
ذلك الحق وجه غير ذكره والله ولي التوفيق قال الشيخ ابو جعفر كلما وصفنا صفات
الله تبارك وتعالى به من صفات ذاته قال الشيخ المفيد ره صفات الله تعالى على ضربين احدهما
منسوب الى الذات فيقال صفات الذات والضرب الاخر منسوب الى الا
فعال فيقال صفات الافعال والمعنى في قولنا صفات الذات ان الذات مستحقة
لمعناها استحقاقا لازما لا لمعنى سواها ومعنى صفات الافعال هو انها تجب بوجود الفعل
ولا تجب

الفعل فعلا دم — نهم م — الجزاء ذور — فصل دم — يوجد به م — فصل م

ولا تجب قبل وجوده وصفات الذات لله تعالى هي الوصف له بانه حي قادر عالم
الا ترى انه لم يزل مستحقا لهذه الصفات ولا يزال ووصفنا له بصفات الافعال
كقولنا خالق رازق محيي مميت مبدئ معيد الا ترى انه قبل خلقه الخلق لا يصح وصفه
بانه خالق وقبل احياء الاموات لا يقال انه محيي وكذلك القول فيما عددناه و
الفرق بين صفات الافعال وصفات الذات ان صفات الذات لا يصح لصاحبها الوصف با
ضدادها وخروجه عنها الا ترى انه لا يصح وصفه تعالى بانه يموت ولا يعجز ولا يجهل
لا يصح الوصف له بالخروج عن كونه حيا عالما قادرا ويصح الوصف بانه غير خالق
اليوم ولا رازق لزيد ولا محيي ومميت بعينه ولا مبدئ لشيء في هذا الحال ولا معيد
له ويصح الوصف له جل وعلا بانه يرزق ويمنع ويحيي ويميت ويبدئ ويعيد
ويوجد ويعدم فثبتت العبرة في اوصاف الذات واوصاف الافعال والفرق
بينهما ما ذكرناه قال الشيخ ابو عبد الله ره الصحيح عن آل محمد عليهم السلام ان افعال العباد
غير مخلوقة لله تعالى والذي ذكره ابو جعفر ره قد جاء حديث غير معمول به ولا مرضي الاسناد
والاخبار الصحيحة بخلافه وليس يعرف في لغة العرب ان العلم بالشيء هو خلق
له ولو كان ذلك كما قال المخالفون للحق لوجب ان يكون من علم النبي صلعم فقد
خلقه ومن علم السماء والارض فهو خالق لهما ومن عرف بنفسه شيئا من صنع الله
وقرره في نفسه ان يكون خالقا له وهذا محال لا يذهب وجه الخطاء فيه على
بعض رعية الائمة عليهم السلام فضلا عنهم فاما التقدير فهو الخلق في اللغة لان التقدير
لا يكون الا بالفعل فاما بالعلم فلا يكون تقديرا ولا يكون ايضا بالفكر والله متعال

انه م — انصفات الذات م — فصل م — قدره م

على خلق الفواحش والقبائح على كل حال وقد روي عن ابي الحسن علي بن محمد بن
علي بن موسى الرضا انه سئل عن افعال العباد وقيل له هل هي مخلوقة لله تعالى فقال لو
كان خالقا لها لما تبرأ منها وقد قال سبحانه ان الله بريء من المشركين ولم يرد
البراءة من خلق ذواتهم وانما تبرأ من شركهم وقبائحهم وسأل ابو حنيفة ابا الحسن
موسى بن جعفر عليهم السلام عن افعال العباد ممن هي فقال ابو الحسن ان افعال
العباد لا تخلو من ثلث منازل اما ان يكون من الله تعالى خاصة او من الله ومن العبد
على وجه الاشتراك فيها او من العبد خاصة فلو كانت من الله تعالى خاصة لكان اولى
بالحمد على حسنها والذم على قبحها ولم يتعلق بغيره حمد ولا لوم فيها ولو كانت من الله
ومن العبد لكان الحمد لهما معا فيها والذم عليهما جميعا فيها واذا بطل هذان الوجهان
ثبت انها في الخلق فان عاقبهم الله تعالى على جنايتهم بها فله ذلك وان عفى
عنهم فهو اهل التقوى واهل المغفرة وفي امثال ما ذكرناه من الاخبار ومعانيها
ما يطول به الكلام

فصل

قال وكتاب الله تعالى مقدم على الاخبار والروايات
واليه يتقاضى في صحيح الاخبار وسقيمها فما قضى به فهو الحق دون ما سواه قال
الله تعالى الذي احسن كل شيء خلقه وبدأ خلق الانسان من طين فخبر بان كل شيء
خلقه فهو حسن غير قبيح فلو كان القبائح من خلقه لنافى ذلك ما حكم بحسنه
وفي حكم الله تعالى بحسن جميع ما خلق شاهد ببطلان قول من زعم انه خلق قبيحا
وقال الله تعالى ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فنفى التفاوت عن
خلقه وقد ثبت ان الكفر والكذب متفاوت في نفسه والمتضاد من الكلام متفاوت فكيف يجوز ان يطلقوا

على الله

على الله تعالى انه خالق لافعال العباد وفي افعالهم التفاوت فنفى ذلك ورد ما ذكرناه من قوله تعالى ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت
يضيفه اليه والكذب فيه

قال ابو جعفر لا جبر ولا تفويض بل امر بين امرين
وروي ذلك حديث مرسل قال الشيخ المفيد الجبر هو الحمل على الفعل والاضطرار
اليه بالقهر والغلبة وحقيقة ذلك ايجاد الفعل في الخلق من غير ان يكون له قدرة
على دفعه والامتناع منه من وجوده وقد يعبر عما يفعله الانسان بالقدرة التي
معه على وجه الاكراه له على وجه التخويف والالجاء انه جبر والاصل فيه ما فعل من غير
قدرة على امتناعه منه حسب ما قدمناه واذا تحقق القول في الجبر على ما وصفناه كان مذهب اصحاب
المخلوق هو بعينه لانهم يزعمون ان الله خلق في العبد الطاعة من غير ان يكون للعبد
القدرة على ضدها والامتناع منها وخلق فيه المعصية كذلك فهم المجبرة حقا
والجبر مذهبهم على التحقيق

فصل

والتفويض هو القول برفع الحظر عن الخلق في الافعال
والاباحة لهم مع ما شاؤوا من الافعال وهذا قول الزنادقة واصحاب الاباحات
والواسطة بين هذين القولين ان الله تعالى اقدر الخلق على افعالهم ومكنهم من اعمالهم
وحد لهم الحدود في ذلك ورسم لهم الرسوم ونهاهم عن القبائح بالزجر والتخويف
والوعد والوعيد فلم يكن بتمكينهم من الاعمال مجبرا لهم عليها ولم يفوض اليهم
الاعمال لمنعهم من اكثرها ووضع الحدود لهم فيها وامرهم بحسنها ونهاهم عن
قبيحها فهذا هو الفصل بين الجبر والتفويض

فصل

قال الشيخ ابو جعفر رحمه الله نقول
شاء الله واراد ولم يحب ولم يرض وشاء عز اسمه ان لا يكون شيء الا بعلمه
واراد مثل ذلك

فصل

قال الشيخ المفيد الذي ذكره الشيخ ابو جعفر لا يتحصل ومعانيه

[illegible]

يختلف ويتناقض والسبب في ذلك انه عمل على ظواهر الآي وبث المتشابه و
لم يكن ممن يرى النظر فيميز بين الحق والباطل ويعمل على ما يوجب الحجة ومن عول في [منهاج]
مذهبه على الاخبار المختلفة وتقليد الروايات كانت حاله في الضعف على ما و
صفناه والحق في ذلك ان الله تعالى لا يريد الا ما حسن من الافعال ولا يشاء الا الجميل
من الاعمال ولا يريد القبائح ولا يشاء الفواحش تعالى الله عما يقول المبطلون علوا
كبيرا قال الله تعالى وما الله يريد ظلما للعباد وقال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
وقال تعالى يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم الآية والله يريد ان
يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما يريد الله
ان يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا فخبر سبحانه انه لا يريد لعباده العسر بل يريد
لهم اليسر وانه يريد لهم البيان ولا يريد لهم الضلال ويريد التخفيف عنهم ولا يريد [عنهم ظ]
التثقيل عليهم فلو كان سبحانه مريدا لمعاصيهم لما كان في ذلك ارادة البيان لهم
والتخفيف عنهم واليسر لهم وكتاب الله تعالى شاهد بضد ما ذهب اليه الضالون
المفترون على الله الكذب تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا فاما تعلقوا به في
قوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام الآية فليس للمجبرة به تعلق ولا في
حجة فيه لان المعنى فيه من اراد الله تعالى ان ينعمه جزاء على طاعته شرح صدره [ويثيبه ح]
للاسلام بالالطاف التي يحبوه بها فيزيله بها استدامة اعمال الطاعات و
الهداية في هذا الموضع هي النعيم قال الله تعالى مخبرا عن اهل الجنة الحمد لله الذي هدانا لهذا [فيها ح]
الذي اي نعمنا واثابنا اياه والضلال في هذه الآية هو العذاب قال الله تعالى ان المجرمين

في ضلال

في ضلال وسعر فسمى العذاب ضلالا والنعيم هداية والاصل في ذلك ان الضلال هو
الهلاك والهداية هي النجاة قال الله تعالى حكاية عن العرب أئذا ضللنا في الارض انا لفي خلق جديد يعنون [ضللنا في الارض ح]
اذا هلكنا فيها وكان المعنى في قوله تعالى فمن يرد الله ان يهديه ما قدمناه ومن يرد ان يضله ما و [ما قد بيناه ظ]
صفناه والمعنى في قوله يجعل صدره ضيقا حرجا يريد سلبه التوفيق عقوبة له على عصيانه ومنعه الالطاف
الالطاف جزاء له على اساءته فشرح الصدر ثواب الطاعة بالتوفيق وتضييقه عقاب المعصية
بمنع التوفيق وليس في هذه الآية على ما بيناه شبهة لاهل الخلاف فيما ادعوه من ان الله تعالى يضل
عن الايمان ويصد عن الاسلام ويريد الكفر ويشاء الضلال واما قوله تعالى ولو شاء ربك
لآمن من في الارض كلهم جميعا فالمراد به الاخبار عن قدرته وانه لو شاء ان يلجئهم الى الايمان [جميعا ح]
ويحملهم عليه بالاكراه والاضطرار لكان على ذلك قادرا لكنه شاء تعالى منهم الايمان
على الطوع والاختيار وآخر الآية يدل على ما ذكرناه وهو قوله أفأنت تكره الناس حتى [أفأنت تكره ح]
يكونوا مؤمنين يريد الله تعالى قادر على اكراههم على الايمان لكنه لا يفعل ذلك ولو شاء لقسرهم عليه [يفعل ذلك ح]
وكل ما ينطقون به في امثال هذه الآية فالقول فيه ما ذكرناه او نحوه على ما بيناه وفرار المجبرة [ينطقون ح]
عن اطلاق القول بان الله تعالى يريد ان يعصى ويكفر به ويعتقد ويشتم اعداؤه اولياءه وينسب اليه القبيح [اوليائه ح]
بانه يريد ان يكون ما علم كما علم ويريد ان يكون معاصيه قبائح منهيا عنها وقع فيما هربوا منه [عنها ح]
وتورطوا فيما كرهوه وذلك انه اذا كان ما علم من القبيح كما علم وكان تعالى مريدا لان يكون
ما علم من القبيح كما علم فقد اراد القبيح واراد ان يكون قبيحا فاسعد فرارهم وشر الى
نفسه وهربهم من معنى الى عينه فكيف يتم لهم مع انهم من اهل العقول وهل قولهم هذا [ذلك ح]
الا كقول الانسان انا لا احب زيدا لكني احب ابا عمرو وزيد هو ابو عمرو وكقول اليهود

اذ قالوا سخرية لا نفهم نحن لا نكفر المجبرة لكن نكفر بالجبر فهذا دعوتهم وجهله من صار اليه وعنه
فصل ح
ضعف في عمد عنه قال الشيخ ابو جعفر ره في القضاء والقدر والكلام في القدر منهي عنه
وروى حديثا لم يذكر له اسنادا قال الشيخ المفيد ابو عبد الله ره عمد ابو جعفر ره في هذا الباب
عوّل ابو
على احاديث شواذ لها وجوه يعرفها العلماء متى صحت وثبت اسنادها ولم يقل فيه قولا
العلماء غير
محصلا وقد كان ينبغي له لما لم يعرف للقضاء معنى ان يهمل الكلام فيه والقضاء معروف
في اللغة وعليه شواهد في القرآن فالقضاء على اربعة اضرب احدها الخلق والثاني
الامر والثالث الاعلام والرابع القضاء بالحكم فاما شاهد القضاء في معنى الخلق
في قوله تعالى ثم استوى الى السماء وهي دخان الى قوله فقضاهن سبع سموات في يومين
واما شاهد القضاء في الامر فقوله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه يريد امر ربك
القضاء ح
واما شاهد في الاعلام فقوله تعالى وقضينا الى بني اسرائيل يعني اعلمناهم ذلك واخبرناهم
به قبل كونه واما شاهد القضاء بالقضاء بالحكم بين الخلق فقوله تعالى والله يقضي بالحق يعني
بالحق ح
يفصل بالحكم بين الخلق وقوله وقضي بينهم بالحق يريد وحكم بينهم بالحق وفصل بينهم بالحق
وقد قيل ان للقضاء وجها خامسا وهو الفراغ من الامر واستشهد على ذلك بقول
يوسف وقضي الامر الذي فيه تستفتيان يعني فرغ منه وهذا يرجع الى معنى
الخلق واذا ثبت ما ذكرناه في اوجه القضاء بطل قول المجبرة ان الله تعالى قضى
بالمعصية على خلقه لانه لا يخلو اما ان يكونوا يريدون به ان الله خلق العصيان
في خلقه وكان يجب ان يقولوا قضى في الخلق بالعصيان ولا يقولوا قضى عليهم
لان الخلق فيهم لا عليهم مع ان الله تعالى قد اكذب من زعم انه خلق المعاصي بقوله
سبحانه

سبحانه الذي احسن كل شيء خلقه فنفى عن خلقه القبح واوجب له الحسن والمعاصي قبائح
بالاتفاق ولا وجه لقولهم قضى المعاصي على معنى امر بها لان الله تعالى قد اكذب مدعي
ذلك بقوله تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء اتقولون على الله ما لا تعلمون ولا معنى لقول من زعم
انه قضى بالمعاصي على معنى انه اعلم الخلق بها اذ كان الخلق لا يعلمون انهم في المستقبل يطيعون
او يعصون ولا يحيطون علما بما يكون منهم في المستقبل على التفصيل ولا وجه لقولهم انه قضى
بالذنوب على معنى انه حكم بها بين العباد لان احكام الله تعالى حق والمعاصي منهم ولا لذلك فائدة
كذا وجدنا في النسخة التي كتبنا منها والصواب [illegible] حتى [illegible] الى [illegible] والمراجعة
وهو لغو بالاتفاق فبطل قول من زعم ان الله تعالى يقضي بالمعاصي والقبائح والوجه عندنا في
القضاء والقدر بعد الذي بيناه في معنى القضاء ان لله تعالى في خلقه قضاء وقدرا وفي افعالهم
ايضا قضاء وقدرا معلوما ويكون المراد بذلك انه قد قضى في افعالهم الحسنة بالامر بها و
في افعالهم القبيحة بالنهي عنها وفي انفسهم بالخلق لها وفيما فعله فيهم بالايجاد له والقدر
منه سبحانه فيما فعله ايقاعه في حقه وفي موضعه وفي افعال عباده ما قضاه فيها من الامر
والنهي والثواب والعقاب لان ذلك كله واقع موقعه وموضوع في مكانه لم يقع
عبثا ولم يصنع باطلا فاذا فسر القضاء في افعال الله تعالى والقدر بما شرحناه زالت
ذلك الشنعة منه وثبتت الحجة ووضح الحق فيه لذوي العقول ولم يلحقه فساد ولا
اختلال فاما الاخبار التي رواها ابو جعفر ره في النهي عن الكلام في القضاء والقدر
فهي تحتمل وجهين احدهما ان يكون النهي خاصا بقوم كان كلامهم في ذلك يفسدهم
ويضلهم عن الدين ولا يصلح في عباداتهم الا الامساك عنه وترك الخوض فيه
عنه ح
ولم يكن النهي عاما لكافة المكلفين وقد يصلح بعض الناس بشيء ويفسد به اخرون و

يفسد بعضهم بشيء ويصلح به آخرون فقد يرى الائمة اتباعهم في الدين تحجب ما علموه
من مصالحهم والوجه الآخر ان يكون النهي في الكلام في القضاء والقدر النهي عن الكلام فيما
خلق الله تعالى وعن علله واسبابه وعما امر به وتعبد وعن القول في علل ذلك اذ كان
طلب علل الخلق والامر محظوراً لان الله تعالى سترها عن اكثر خلقه الا ترى انه لا يجوز
لاحد ان يطلب لخلقه جميع ما خلق عللاً مفصلة فيقول لم خلق كذا وكذا حتى يعد المخلوقات
كلها ويحصيها ولا يجوز ان يقول لم امر بكذا وتعبد بكذا ونهى عن كذا اذ تعبده
بذلك وامره لما هو اعلم به من مصالحهم ولم يطلع احداً من خلقه على تفصيل ما خلق
وامر به وتعبد وان كان قد اعلم في الجملة انه لم يخلق الخلق عبثاً وانما خلقهم للحكمة والمصلحة
ودل على ذلك بالعقل والسمع فقال سبحانه وما خلقنا السموات والارض و
ما بينهما لاعبين وقال افحسبتم انما خلقناكم عبثاً وقال انا كل شيء خلقناه بقدر يعني
بحق ووضعناه في موضعه وقال وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون وقال
فيما تعبد لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى وقد يصح ان
يكون تعالى خلق حيواناً بعينه لعلمه بانه تعالى يؤمن عند خلقه كفار او يتوب عند ذلك
فساق او ينتفع به المؤمنون او يتعظ به الظالمون او ينتفع المخلوق نفسه بذلك
او يكون عبرة لواحد في الارض او في السماء وذلك مغيب وان قطع
في الجملة ان جميع ما صنع الله انما صنعه لاغراض حكمية ولم يصنعه عبثاً و
كذلك يجوز ان يكون تعبدنا بالصلوة لانها تقربنا من طاعته وتبعدنا عن معصيته
ويكون العبادة بها لطفاً لكافة المتعبدين بها او لبعضهم فلما خفيت هذه الوجوه

وكانت

فلا يجوز خ ر
فيه خ
منكم خ
تعبدنا خ

وكانت مستورة عنا ولم يقع دليل على التفصيل فيها وان كان العلم بانها حكمة في الجملة كان
في القضاء والقدر انما هو نهي عن طلب علل لها مفصلة فلم يكن نهياً عن الكلام في معنى
القضاء والقدر وهذا ان سلم الخبر الذي رواه ابو جعفر فاما ان بطل او اختل
سنده فقد سقط عنا عهدة الكلام فيه والحديث الذي رواه زرارة حديث
صحيح من بين ما رواه والمعنى فيه ظاهر ليس به على العقلاء خفاء وهو مؤيد للقول بالعدل
ودال على فساد القول بالجبر الا ترى الى ما رواه عن ابي عبد الله في قوله اذا حشر الله
تعالى الخلائق سألهم عما عهد اليهم ولم يسألهم عما قضى عليهم وقد نطق القرآن بان الخلق
مسؤولون عن اعمالهم فلو

والذي اعتمده في معنى البداء

انه الظهور على ما قدمت القول في معناه فخوض من فيها ينظر من العقل الذي كان وقع
يبعد في النظر من المعتاد اذ لو كان في الكسر واقع في ان [illegible] ثم لكان الله تعالى موصوفاً
بالبداء في [illegible] ذلك باطل لاتفاق. **قال** الشيخ ابو جعفر ره الجدال على ضربين
احدهما بالحق والآخر بالباطل فالحق منه مأمور به ومرغوب فيه والباطل منه منهي عنه
ومزجور عن استعماله قال الله تعالى لنبيه وجادلهم بالتي هي احسن فامر بجداله المخالفين
وهو الحجاج لهم اذا كان جدال الحق حقاً وقال لكافة المسلمين ولا تجادلوا اهل الكتاب الا
بالتي هي احسن فاطلق لهم جدال اهل الكتاب بالحق ونهاهم عن جدالهم بالقبيح وحكى سبحانه
عن قوم نوح ما قالوه في جدالهم فقال سبحانه يا نوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا فلو
كان الجدال كله باطلاً لما امر الله تعالى به ولا استعمله الانبياء من قبله ولا اذن للمسلمين

النهي عن الكلام في معنى خ
حشر خ ل
هنا بياض في نسخة الاصل
الفعل خ
فصل خ
الجدال في الله عز وجل منهي عنه الخ قال الشيخ المفيد ره خ
حكى خ

انى يؤفكون فذم المجادلين فى آيات الله نخ

فيه فاما الجدال بالباطل فقد نهى الله تعالى فى قوله تعالى الذين يجادلون فى آيات الله لدحضها اد
قد جادلوا ابطال بالشبهة فى حقها وقد ذكر الله تعالى عن خليله ابراهيم عليه السلام انه حاج كافرا فقال الله تعالى
الم تر الى الذى حاج ابراهيم فى ربه الآية وقال تلك حجتنا آتيناها
ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء وقال سبحانه ها انتم اولاء حاججتم فيما لكم به علم
فلم تحاجون وقال عز اسمه كل الطعام كان حلا لبنى اسرائيل الآية وقال لنبيه عليه السلام
فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية وما زالت الائمة عليهم السلام يناظرون فى دين الله
ويحتجون على اعداء الله تعالى وكان شيوخ اصحابهم فى كل عصر يستعملون النظر ويعتمدون
الحجاج ويجادلون بالحق ويدمغون الباطل بالحجج والبراهين وكانت الائمة عليهم السلام يحمدونهم على
ذلك ويمدحونهم ويثنون عليهم وقد ذكر الكلينى رحمه الله فى كتاب الكافى وهو من اجل كتب
الشيعة واكثرها فائدة حديث يونس بن يعقوب مع ابى عبد الله عليه السلام حين ورد عليه الشامى لمناظرته
فقال له ابو عبد الله وددت انك يا يونس تحسن الكلام فقال له يونس جعلت فداك
سمعتك تنهى عن الكلام وتقول ويل لاهل الكلام يقولون هذا ينقاد وهذا لا ينقاد
وهذا ينساق وهذا لا ينساق وهذا نعقله وهذا لا نعقله فقال ابو عبد الله عليه السلام انما قلت ويل لهم
ان تركوا قولى وصاروا الى خلافه ثم دعى حمران بن اعين ومحمد بن الطيار وهشام بن
سالم وقيس الماصر فتكلموا بحضرته وتكلم هشام بعدهم فاثنى عليه ومدحه وقال له مثلك
فليكلم الناس وقال عليه السلام حين بلغه موت الطيار رحم الله الطيار ولقاه نضرة وسرورا
فلقد كان شديد الخصومة عن اهل البيت عليهم السلام وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام لمحمد بن حكيم كلم
الناس وبين لهم الحق الذى انت عليه وبين لهم الضلالة التى هم عليها وقال ابو عبد الله عليه السلام

لنبيه عم نخ — يدمغون در — فصل نخ — لهم نخ

لبعض

لبعض اصحابه حاجوا الناس بكلامى فان حجوكم فانا المحجوج وقال لهشام بن الحكم وقد سأله
عن اسماء الله تعالى واشتقاقها فاجابه عن ذلك ثم قال له بعد الجواب افهمت يا هشام فهما تدفع
به اعداءنا الملحدين فى دين الله وتبطل شبههم فقال هشام نعم فقال له وفقك الله وقال
لطائفة من اصحابه بينوا للناس الهدى الذى انتم عليه وبينوا لهم ضلالتهم التى هم عليها و
باهلوهم فى على بن ابى طالب عليه السلام فامر بالكلام ودعا اليه وحث عليه وروى عنه انه نهى
عن الكلام وامر آخر به فقال له بعض اصحابه جعلت فداك نهيت فلانا عن الكلام
وامرت هذا به فقال عليه السلام هذا ابصر بالحجج وارفق منه فثبت ان نهى الصادقين عليهم
السلام انه كان لطائفة بعينها لا تحسنه ولا تهتدى الى طرقه وكان الكلام يفسدها و
الامر لطائفة لا تحسنه وتعرف طرقه وسبله فاما النهى عن الكلام فى الله عز وجل فانما
يختص بالنهى عن الكلام فى تشبيهه بخلقه وتجويزه فى حكمه واما الكلام فى توحيده ونفى
التشبيه عنه والتنزيه له والتقديس فمامور به ومرغوب فيه وقد جاءت بذلك
آثار كثيرة واخبار متظافرة وقد اثبت فى كتابى الاركان فى دعائم الدين منها جملة كافية
وفى كتاب الكامل فى علوم الدين منها باب استوفيت القول فى معانيه و
فى عقود الدين جمل منه من اعتمدها اغنت عما سواها والمتعاطى لابطال النظر شاهد
على نفسه بضعف الرأى وموضح عن قصوره عن المعرفة ونزوله عن مراتب المستبصرين
والنظر غير المناظرة وقد يصح النهى عن المناظرة والتقليد وغير ذلك ولا يصح النهى
عن النظر لان فى العدول عنه المصير الى التقليد المذموم باتفاق العلماء ونص
الكتاب والسنة قال الله تعالى ذاكرا للمقلدة فى الكفار وذاما لهم على تقليدهم انا

ابصر در — كافيه نخ — المستبصرين در

وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون قال اولو جئتكم باهدى مما وجدتم عليه آباءكم
وقال الصادق ع من اخذ دينه من افواه الرجال ازالته الرجال ومن اخذ دينه من
الكتاب والسنة زالت الجبال ولم يزل وقال ع اياكم والتقليد فانه من قلد
في دينه هلك ان الله يقول اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله فلا
والله ما صلوا لهم ولا صاموا ولكنهم احلوا لهم حراما وحرموا عليهم حلالا فقلدوهم في
ذلك فعبدوهم وهم لا يشعرون وقال عليه السلام من اجاب ناطقا فقد عبده
فان كان عن الله فقد عبد الله وان كان عن الشيطان فقد عبد الشيطان ولو كان
التقليد صحيحا والنظر باطلا لم يكن التقليد لطائفة اولى من التقليد للاخرى وكان كل
ضال بالتقليد معذورا وكل مقلد مبدع غير مأزور وهذا ما لا يقوله احد فعلم بما
ذكرناه ان النظر هو الحق والمناظرة بالحق صحيحة وان الاخبار التي رواها ابو جعفر
وجوهها ما ذكرناه وليس الامر في معانيها على ما تخيله فيها والله ولي التوفيق قال
الشيخ ابو جعفر ره اعتقادنا في اللوح والقلم انهما ملكان قال الشيخ المفيد
اللوح كتاب الله تعالى كتب فيه ما يكون الى يوم القيامة وهو قوله تعالى ولقد كتبنا في الزبور
من بعد الذكر ان الارض يرثها عبادي الصالحون فاللوح هو الذكر والقلم هو الشيء
الذي احدث الله به الكتاب في اللوح وجعل اللوح اصلا لتعرف الملائكة
منه ما يكون فاذا اراد الله تعالى ان يطلع الملائكة على غيب له او يرسلهم الى الانبياء
امرهم بالاطلاع على اللوح فحفظوا منه ما يؤدونه الى من ارسلوا اليه وعرفوا
منه ما لا يعلمون وقد جاءت بذلك آثار عن النبي ص وعن الائمة ع فاما من

فصل

الناطق ح

فصل

المحفوظ ح

ذهب

ذهب اليه ان اللوح والقلم ملكان فقد ابعد بذلك ونأى عن الحق اذ الملائكة لا
تسمى الواحا ولا اقلاما ولا يعرف في اللغة اسم ملك ولا بشر لوح ولا قلم
قال الشيخ ابو جعفر ره اعتقادنا في العرش انه جملة جميع الخلق الخ
قال الشيخ ابو عبد الله ان العرش في اللغة هو الملك قال اذا ما
بنو مروان ثلت عروشهم واودت كما اودت اياد وحمير يريد اذا ما
بنو مروان هلك ملكهم وبادوا وقال آخر اظننت عرشك لا يزول ولا
يغير يعني اظننت ملكك لا يزول ولا يغير وقال الله تعالى مخبرا عن واصف
ملك ملكة سبا واوتيت من كل شيء ولها عرش عظيم فعرش الله تعالى هو ملكه واستواؤه
على العرش هو استيلاؤه على الملك والعرب تصف الاستيلاء بالاستواء
قال قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق يعني قد استولى على العراق
واما العرش الذي تحمله الملائكة فهو بعض الملك وهو عرش خلقه الله في السماء
السابعة وتعبد الملائكة بحمله وتعظيمه كما خلق الله سبحانه بيتا في الارض وامر البشر
بقصده وزيارته والحج اليه وتعظيمه وقد جاء في الحديث ان الله تعالى خلق بيتا تحت
العرش وسماه البيت المعمور تحجه الملائكة في كل عام وخلق في السماء الرابعة بيتا سماه
الضراح وتعبد الملائكة بحجه والتعظيم له والطواف حوله وخلق البيت الحرام
فجعله تحت الضراح وروي عن الصادق ع انه قال لو القي حجر في العرش لوقع
على ظهر البيت المعمور لسقط على ظهر بيت الله الحرام ولم يخلق الله عرشا لنفسه ليستوطنه
تعالى عن ذلك لكنه خلق عرشا اضافه الى نفسه تكرمة له واعظاما وتعبد الملائكة بحمله

فصل

ثلت ح

يريد ولها ملك عظيم ح

في الارض ح

ولو القي حجر من البيت المعمور ح

كما خلق بيتا في الارض وجعله لنفسه ولا لسكنه تعالى الله عن ذلك وحكم اضافته الى نفسه
اكرامه وتعظيمه واعظامه وتعبد الخلق بزيارته والحج اليه فاما الوصف لله بالكرسي
فهو في مجازي اللغة دون حقيقتها ولا وجه لتأويل قوله تعالى الرحمن على العرش استوى
بمعنى انه احتوى على العلم وانما الوجه في ذلك ما قدمناه والاحاديث التي رويت
في صفة الملائكة الحاملين للعرش احاديث آحاد وروايات افراد لا يجوز القطع
بها ولا العمل عليها والوجه الوقوف عندها والقطع على ان العرش في الاصل هو
الملك والعرش المحمول جزء من الملك تعبد الله الملائكة بحمله قال الشيخ
ابو جعفر ره اعتقادنا في النفوس انها هي الارواح وانها الخلق الاول
وانها خلقت للبقاء وانها في الارض غريبة وفي الابدان مسجونة قال الشيخ ابو عبد الله
كلام ابي جعفر في النفس والروح على مذهب الحدس دون التحقيق ولو اقتصر
على الاخبار ولم يتعاط ذكر معانيها كان اسلم له من الدخول في باب يضيق عنه
سلوكه قال الشيخ ابو عبد الله النفس عبارة عن معان احدها ذات الشيء
والآخر الدم السائل والآخر النفس الذي هو الهواء والرابع الهوى وميل الطبع فاما
شاهد المعنى الاول فهو قولهم هذا نفس الشيء اي ذاته وعينه وشاهد
الثاني قولهم كلما كانت له نفس سائلة فحكمه كذا وكذا وشاهد الثالث قولهم فلان
هلكت نفسه اذا انقطع نفسه ولم يبق في جسمه هواء يخرج من حواسه وشاهد
الرابع قوله تعالى ان النفس لامارة بالسوء يعني الهوى داع الى القبيح وقد يعبر
بالنفس عن النقم قال الله تعالى ويحذركم الله نفسه يريد به نقمته وعذابه قال

الشيخ المفيد فاما الروح فعبارة عن معان احدها الحياة والثاني القرآن والثالث
ملك من ملائكة الله والرابع جبرئيل فشاهد الاول قولهم كل ذي روح فحكمه كذا
وكذا يريدون كل ذي حياة وقولهم فيمن مات قد خرجت منه الروح يعنون
الحياة وقولهم في الجنين صورة لم تلجه الروح يريدون لم تلجه الحياة وشاهد الثاني
قوله تعالى وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا يعني القرآن وشاهد الثالث قوله تعالى
يوم يقوم الروح والملائكة وشاهد الرابع قوله تعالى قل نزله روح القدس يعني جبرئيل
فاما ما ذكره ابو جعفر ره ان الارواح مخلوقة قبل الاجساد بالفي عام فما تعارف منها
ائتلف وما تناكر منها اختلف فهو حديث من احاديث الآحاد وخبر من طرق
الافراد وله وجه غير ما ظنه من لا علم له بحقائق الاشياء وهو ان الله تعالى خلق الملائكة
قبل البشر بالفي عام فما تعارف منها قبل خلق البشر ائتلف عند خلق البشر وما
لم يتعارف منها اذ ذاك اختلف بعد خلق البشر وليس كما ظنه اصحاب التناسخ
ودخلت الشبهة فيه على حشوية الشيعة فتوهموا ان الذوات الفعالة المامورة
والمنهية كانت مخلوقة في الذر تتعارف وتعقل وتفهم وتنطق ثم خلق الله لها
اجسادا من بعد ذلك فركبها فيها ولو كان ذلك كذلك لكنا نعرف نحن
ما كنا عليه واذا ذكرنا به ذكرناه ولا يخفى علينا الحال فيه الا ترى ان من نشأ ببلد
من البلاد واقام فيه حولا ثم انتقل الى غيره لم يذهب عنه علم ذلك وان خفي عليه لسهوه
عنه فذكر به ذكره ولولا ان الامر كذلك لجاز ان يولد انسان منا ببغداد
وينشأ بها ويقيم عشرين سنة فيها ثم ينتقل الى مصر آخر فينسى حاله ببغداد ولا

يذكرونه شيئاً وان ذكر به وعدد عليه علامات حاله ومكانه ونشوه وهذا ما لا
يذهب اليه عاقل وكان يجب لمن لا معرفة له بحقائق الامور ان لا يتكلم فيها على خبط
عشواء والذي صرح به ابو جعفر رحمه الله في معنى الروح والنفس هو قول التناسخية بعينه
من غير ان يعلم انه قولهم فالجناية بذلك على نفسه وعلى غيره عظيمة فاما ما ذكره من ان النفس
باقية فعبارة مذمومة ولفظ يضاد الفاظ القرآن قال الله تعالى كل من عليها فان و
يبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام والذي حكاه وتوهمه هو مذهب كثير من — من ذلك ح
الفلاسفة الملحدين الذين زعموا ان الانفس لا يلحقها الكون والفساد وانها باقية
وانما تفنى وتفسد الاجسام المركبة والى هذا ذهب بعض اصحاب التناسخ و
زعموا ان الانفس لم تزل تتكرر في الصور والهياكل لم تحدث ولم تفن وانها باقية
غير فانية وهذا من اخبث قول وابعده من الصواب ومما دونه في الشناعة و
الفساد شنع به الناصبة على الشيعة ونسبوهم الى الزندقة ولو عرف مثبته ما فيه لما تعرض
له لكن اصحابنا المتعلقين بالاخبار اصحاب سلامة وبعد ذهن وقلة فطنة يمرون
على وجوههم فيما سمعوه من الاحاديث ولا ينظرون في سندها ولا يفرقون بين حقها
وباطلها ولا يفهمون ما يدخل عليهم في اثباتها ولا يحصلون معاني ما يطلقونه منها والذي
ثبت من الحديث في هذا الباب ان الارواح بعد موت الاجساد على ضربين
منها ما ينقل الى الثواب والعقاب ومنها ما يبطل فلا يشعر بثواب ولا عقاب
وقد روي عن الصادق ع ما ذكرناه في هذا المعنى وبيناه فسئل عمن مات في هذه الدار
اين يكون روحه فقال ع من مات وهو ماحض للايمان محضا او ماحض للكفر محضا

فقلت

نقلت روحه من هيكله الى مثله في الصورة وجوزي باعماله الى يوم القيامة فاذا بعث الله
من في القبور انشأ جسمه ورد روحه الى جسده وحشره ليوفيه اعماله فالمؤمن ينتقل روحه
من جسده الى مثل جسده في الصورة فيجعل في جنان من جنان الله يتنعم فيها الى يوم القيامة و
الكافر ينتقل روحه من جسده الى مثله بعينه ويجعل في نار فيعذب بها الى يوم القيامة وشاهد
ذلك في المؤمن قوله تعالى قيل ادخل الجنة قال يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربي وشاهد ذلك
في الكافر النار يعرضون عليها غدوا وعشيا فاخبر سبحانه ان مؤمنا قال بعد موته وقد
ادخل الجنة يا ليت قومي يعلمون واخبر ان كافرا يعذب بعد موته غدوا وعشيا و
يوم تقوم الساعة يخلد في النار والضرب الآخر من يلهى عنه ويعدم نفسه عند فساد جسمه
فلا يشعر بشيء حتى يبعث وهو من لم يمحض الايمان محضا ولا الكفر محضا وقد بين الله
تعالى عند قوله اذ يقول امثلهم طريقة ان لبثتم الا يوما فبين ان قوما عند الحشر لا يعلمون
مقدار لبثهم في الصور حتى يظن بعضهم ان ذلك كان عشرا ويظن بعضهم ان ذلك — القبور ح
كان يوما وليس يجوز ان يكون ذلك من وصف من عذب الى بعثه او نعم
الى بعثه لان من لم يزل منعما او معذبا لا يجهل عليه حاله فيما عومل به ولا
يلتبس عليه الامر في بقائه بعد وفاته وقد روي عن ابي عبد الله ع انه قال انما يسأل
في قبره من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا فاما ما سوى هذين فانه يلهى
عنه وقال في الرجعة انما يرجع الى الدنيا عند قيام القائم من محض الايمان
محضا او محض الكفر محضا فاما ما سوى هذين فلا رجوع لهم الى يوم المآب و
قد اختلف اصحابنا فيمن ينعم ويعذب بعد موته فقال المعذب والمنعم هو الروح التي — بعضهم ح

توجه اليه الامر والنهي والتكليف وسموها جوهرا وقال اخرون بل الروح الحيوة جعلت
في جسد كجسده في دار الدنيا وكلا الامرين يجوزان في العقل والاظهر عندي قول
من قال انها الجوهر المخاطب وهو الذي يسميه الفلاسفة البسيط وقد جاء في الحديث
ان الانبياء خاصة والائمة من بعدهم ينقلون باجسادهم وارواحهم من الارض الى السماء
فيتنعمون في اجسادهم التي كانوا عليها عند مقامهم في الدنيا وهذا خاص لحجج الله تعالى دون
من سواهم من الناس وقد روي عن النبي انه قال من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي
من بعيد بلغته وقال من صلى علي مرة صليت عليه عشرا ومن صلى علي عشرا صليت
عليه مائة مرة فليكثر امرؤ منكم الصلوة علي او فليقل فبين انه بعد خروجه من الدنيا يسمع الصلوة
عليه ولا يكون كذلك الا وهو حي عند الله تعالى وكذلك ائمة الهدى يسمعون سلام
المسلم عليهم من قرب ويبلغهم سلامه من بعد وبذلك جاءت الاثار الصادقة عنهم
وقد قال الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون
وروي عن النبي انه وقف على قليب بدر فقال للمشركين الذين قتلوا يومئذ و
قد القوا في القليب لقد كنتم جيران سوء لرسول الله اخرجتموه من منزله وطردتموه
ثم اجتمعتم عليه فحاربتموه فقد وجدت ما وعدني ربي حقا فقال له عمر يا رسول الله
ما خطابك لهام قد صديت فقال له مه يا ابن الخطاب فوالله ما انت باسمع منهم وما بينهم
وبين ان تأخذهم الملائكة بمقامع الحديد الا ان اعرض بوجهي هكذا عنهم وعن امير
المؤمنين علي بن ابي طالب انه ركب بعد انفصال الامر من حرب البصرة فصار يتخلل
بين الصفوف حتى مر على كعب بن سور وكان هذا قاضيا بالبصرة ولاه اياها

خامس عشر

قول العوفر

عمر بن الخطاب فاقام بها قاضيا بين اهلها زمن عمر وعثمان فلما وقعت الفتنة بالبصرة علق
في عنقه مصحفا وخرج باهله وولده يقاتل امير المؤمنين وهو صريع بين القتلى فقال اجلسوا
كعب بن سور فاجلس بين نفسين وقال يا كعب بن سور قد وجدت ما وعدني
ربي حقا فهل وجدت ما وعدك ربك حقا ثم قال اضجعوا كعبا وسار قليلا فمر بطلحة
بن عبيد الله صريعا فقال اجلسوا طلحة فاجلسوه فقال يا طلحة قد وجدت ما وعدني
ربي حقا فهل وجدت ما وعدك ربك حقا ثم قال اضجعوا طلحة فقال له رجل من اصحابه
يا امير المؤمنين ما كلامك لقتيلين لا يسمعان منك فقال يا رجل فوالله لقد سمعا
كلامي كما سمع اهل القليب كلام رسول الله وهذا من الاخبار الدالة على ان
بعض من يموت ترد اليه روحه لتنعيمه او لتعذيبه وليس ذلك بعام في كل من يموت بل
هو على ما بيناه قال الشيخ ابو عبد الله ترجم الباب بالموت وذكر غيره وقد كان
ينبغي ان يذكر حقيقة الموت او يترجم الباب بمآل الموت وعاقبة الاموات هو ضد الحيوة
يبطل معه النمو ويستحيل معه الاحساس وهو محل الحيوة فينفيها وهو من فعل الله تعالى ليس لاحد
فيه صنع ولا يقدر عليه احد الا الله تعالى قال سبحانه الذي يحيي ويميت فاضاف الاحياء الى
نفسه واضاف الاماتة اليها وقال سبحانه الذي خلق الموت والحيوة ليبلوكم ايكم احسن
عملا فالحيوة ما كان بها النمو والاحساس وتصح معه القدرة والعلم والموت ما استحال
معه النمو والاحساس ولم يصح معه القدرة والعلم وفعل الله تعالى الموت بالاحياء لنقلهم
من دار العمل والامتحان الى دار الجزاء والمكافات وليس يميت الله عبدا من عبيده
الا والاماتة اصلح له من بقائه ولا يحييه الا وحيوته اصلح له من موته وكلما يفعله الله تعالى

فقتل ابا جعفر ... امير المؤمنين (ع)

سادس

قال الشيخ

ادخو جهم غد

قال الله

بحكمة فهو اصلح لهم واصوب في التدبير وقد يمتحن الله تعالى كثيرا من خلقه بالآلام الشديدة
قبل الموت ويعفي آخرين من ذلك وقد يكون الالم المتقدم للموت ضربا من العقوبة
لمن حل به ويكون استصلاحا له ولغيره ويعقبه نفعا عظيما وعوضا كثيرا وليس كل من صعب
عليه خروج نفسه كان بذلك معاقبا ولا كل من سهل عليه الامر في ذلك كان به
مكرما مثابا وقد ورد الخبر بان الآلام التي تتقدم الموت تكون كفارات لذنوب المؤمنين
وتكون عقابا للكافرين وتكون الراحة قبل الموت استدراجا وضربا من ثواب
المؤمنين وهذا امر مغيب عن الخلق لم يظهر الله تعالى احدا من خلقه على ارادته فيه تنبيها له
حتى يميز حال الامتحان من حال العقاب وحال الثواب من حال الاستدراج
وتغليظا للمحنة ليتم التدبير الحكمي في الخلق فاما ما ذكره ابو جعفر من احوال الموتى بعد وفاتهم
فقد جاءت الآثار به على التفصيل وقد اورد بعض ما جاء في ذلك الا انه ليس مما
ترجم به الباب في شيء والموت على كل حال احد بشارات المؤمن اذ كان اول
طريقه الى محل النعيم وبه يصل الى ثواب الاعمال الجميلة في الدنيا وهو اول شدة الكافر (تلقى خ)
من شدائد العقاب واول طريقه الى حلول العقاب اذ كان الله تعالى جعل الجزاء
على الاعمال بعده وصيره سببا لنقله من دار التكليف الى دار الجزاء وحال المؤمن
بعد موته احسن من حاله قبله وحال الكافر بعد موته اسوأ من حاله قبله اذ المؤمن صائر الى جزائه
بعد مماته وقد جاء الحديث عن آل محمد عليهم السلام انهم قالوا الدنيا سجن المؤمن والقبر بيته والجنة
مأواه والدنيا جنة الكافر والقبر سجنه والنار مأواه وروي عنهم انهم قالوا الخير
كله بعد الموت والشر كله بعد الموت ولا حاجة لنا بعد نص القرآن بالعواقب

الاخبار

بلغ

الاخبار روينا به بعقول اهل الاحاديث وقد ذكر الله تعالى جزاء الصالحين فيها وذكر عقاب
الفاسقين وفصله فهي بيان الله تعالى وتفصيله غني عما سواه

فصل قال الشيخ المفيد الذي
ذكره ابو جعفر رحمه الله لما قصد اليه حاجة اليه في المسئلة والغرض فيها والذي يجب
ان يذكر في هذا المعنى انا نقول انه قد جاءت الآثار الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وآله ان الملائكة تنزل
على المقبورين فتسئلهم عن اديانهم والفاظ الاخبار بذلك متقاربة فمنها ان ملكين
لله تعالى يقال لهما ناكر ونكير ينزلان على الميت فيسئلانه عن ربه وعن نبيه
وعن دينه فان اجاب بالحق سلموه الى ملائكة النعيم وان ارتج عليه سلموه (وامامه خ)
الى ملائكة العذاب وفي بعض الاخبار ان اسمي الملكين الذين ينزلان على المؤمن مبشر (قيل خ)
وبشير وقيل انه سمي ملكا الكافر ناكرا ونكيرا لانه ينكر الحق وينكر ما ياتيانه به ويكرهه وسمي
ملكا المؤمن مبشرا وبشيرا لانهما يبشرانه من الله تعالى بالرضا والثواب المقيم وان
هذين الاسمين ليسا بلقب لهما وانهما عبارة عن فعلهما وهذه امور يتقارب بعضها (يتقارب خ ل)
من بعض ولا تستحيل معانيها والله سبحانه اعلم بحقيقة الامر فيها وقد قلنا فيما سلف انه
انما ينزل الملكان على من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا ومن سوى هذين
فيلهى عنه وبينا ان الخبر جاء بذلك فمن جهته قلنا فيه ما ذكرناه

فصل وليس ينزل الملكان
الا على حي ولا يسئلان الا من يفهم المسئلة ويعرف معناها وهذا يدل على ان
الله تعالى يحيي العبد بعد موته للمسئلة ويديم حياته لنعيم ان كان يستحقه او لعذاب
ان كان يستحقه نعوذ بالله من سخطه ونسئله التوفيق لما يرضيه برحمته والغرض
من نزول الملكين ومسئلتهما العبد ان الله تعالى يوكل بالعبد بعد موته ملائكة النعيم

وملائكة العذاب وليس للملائكة طريق الى ما يستحقه العبد الا بالهام الله تعالى لهم فا
للملكان اللذان ينزلان مع العبد احدهما من ملائكة النعيم والاخر من ملائكة العذاب
فاذا اهبطا لما وكلا به استخبرا حال العبد بالمسألة فان اجاب بما يستحق به النعيم قام
بذلك ملك النعيم وعرج عنه ملك العذاب وان ظهرت فيه علامة استحقاق
العذاب وكل به ملك العذاب وعرج عنه ملك النعيم وقد قيل ان الملائكة الموكلين
بالنعيم غير الملكين الموكلين بالمسألة وانما يعرف ملائكة النعيم وملائكة العذاب ما يستحقه
العبد من جهة ملكي المسألة واذا شهد العبد وظهر ما يستحق به الجزاء وعرج ملكا المسألة
اليهم كلاهما في الساعة وهذا الكلام يزول لبس لقطع ما عدد دون صاحبه اذ الاخبار
فيه متكافئة والعبارة لنا في ما يتعين ما ذكرناه الوجه والتجويز وانما ذكر الله سبحانه
ملائكة المسألة وملائكة العذاب والنعيم بالخلق تعبدا بذلك كما ذكر الكتبة من الملائكة
لحفظ اعمال الخلق وكتبها ونسخها ودرجها تعبدا لهم بذلك وكما تعبد طائفة
من الملائكة لحفظ بني ادم وطائفة منهم باهلاك الامم وطائفة بحمل العرش وطائفة
بالطواف حول البيت المعمور وطائفة بالتسبيح وطائفة بالاستغفار للمؤمنين
وطائفة بتنعيم اهل الجنة وتعذيب اهل النار والتعبد لهم بذلك ليثيبهم عليها
ولم يتعبد الله الملائكة عبثا كما لم يتعبد البشر والجن بما تعبدهم لعبا بل تعبد الكل
للجزاء وما تقتضيه الحكمة من تعريفهم نفسه تعالى والزامهم شكر النعم عليهم وقد كان
الله تعالى قادرا على ان يفعل الله تعالى العذاب بمستحقه من غير واسطة لكنه سبحانه
علق ذلك على الوسائط لما ذكرناه وبينا وجه الحكمة فيه ووصفناه و

طرق

والعقاب صح

فوكل حينئذ ذلك ملائكة الجزاء صح

فصل

التجويز غ د صح

وينعم المطيع من غير واسطة صح

طريق مسألة الملكين بعد خروجهم من الدنيا بالوفاة هو السمع وطريق العلم بتقي
الحيوة اليهم عند المسألة هو العقل اذ لا يصح مسألة الاموات واستخبار الجماد وانما
يحسن الكلام للحي العاقل لما يكلم به وتقريره والمراد به بما يقدر عليه مع انه قد جاء
في الخبر عن كل سائل ترد اليه الحيوة عند مسألتهم ليفهم ما يقال له فالخبر بذلك
اكد ما في العقل ولو لم يرد بذلك الخبر لكفى حجة العقل فيه على ما بيناه قال الشيخ المفيد
الوعيد ان العدل هو الجزاء على العمل بقدر الاستحقاق عليه والظلم هو منع الحقوق
والله تعالى كريم جواد متفضل رحيم قد ضمن الجزاء على الاعمال والعوض من المبتدأ في
الالام ووعد التفضل بزيادة من عنده فقال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها يعني
عشر امثال ما يستحقه وكذا من جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون يريد انه
لا يجازيه باكثر مما يستحقه ثم ضمن بعد ذلك بالعفو ووعد بالغفران فقال
سبحانه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وقال سبحانه وتعالى لا يغفر
ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال سبحانه قل بفضل الله
وبرحمته فبذلك فليفرحوا والحق الذي للعبد هو ما جعل الله تعالى حقا له و
اقتضاه جوده وكرمه ولو كان لو حاسبه بالعدل لم يكن له عليه بعد النعم التي
اسلفها حق لانه تعالى ابتدأ خلقه بالنعم واوجب عليهم بها الشكر وليس لاحد
من الخلق يكافي نعم الله تعالى عليه بعمل ولا يكره احد الا وهو مقصر بالشكر
عن حق النعمة وقد اجمع اهل القبلة على ان من قال انني وفيت جميع ما لله
تعالى علي وكافيت نعمه بالشكر فهو ضال واجمعوا على انهم مقصرون عن

بوقوعها

العاقل غ د

ما يفعل من الاحسان والصفح زيادة تفضل من عنده بزيادة بعد ذلك صح

ان الله صح

حق الشكر وان لله تعالى عليهم حقوقا لو مدّ في اعمارهم الى آخر مدى الزمان لما و
فوا لله سبحانه بما له عليهم فدل ذلك على ان ما جعله حقا لهم فانما جعله بفضله وجوده
وكرمه ولان حال العامل الشاكر يخالف حال من لا عمل له في العقول وذلك
ان الشاكر يستحق في العقول الحمد ومن لا عمل له فليس له في العقول حمد واذا ثبت
الفضل بين الشاكر ومن لا عمل له كان ما يجب في العقول من حمده هو الذي
يحكم عليه بحقه ويشار اليه بذلك واذا وجبت العقول له مزية على من لا عمل له
كان العدل من الله سبحانه معاملته بما جعله في العقول له حقا وقد امر الله تعالى بالعدل
فصل ونهى عن الجور فقال سبحانه ان الله يامر بالعدل والاحسان الآية قال
الشيخ المفيد قد قيل ان الاعراف جبل بين الجنة والنار وقيل سور بين الجنة
والنار وجملة الامر في ذلك انه مكان ليس من الجنة ولا من النار
وقد جاء الخبر بما ذكرناه وانه اذا كان يوم القيمة كان به رسول الله ص وامير المؤمنين
والائمة من ذريته صلوات الله عليهم اجمعين وهم الذين عنى الله سبحانه بقوله
وعلى الاعراف رجال يعرفون كلا بسيماهم ونادوا اصحاب الجنة ان سلام عليكم
لم يدخلوها وهم يطمعون وذلك ان الله تعالى يعلمهم اصحاب الجنة واصحاب
النار بسيماهم يجعلها عليهم وهي العلامات وقد بين ذلك في قوله تعالى يعرفون
كلا بسيماهم ويعرف المجرمون بسيماهم وقال الله تعالى ان في ذلك لآيات
للمتوسمين وانها لبسبيل مقيم فاخبر ان في خلقه طائفة يتوسمون الخلق
فيعرفونهم بسيماهم وروي عن امير المؤمنين انه قال في بعض كلامه انا صاحب العصى
والميسم

والميسم يعني علمه بمن يحكم فانه المتوسم وروي عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه
سئل عن قوله تعالى ان في ذلك لآيات للمتوسمين قال فينا نزلت اهل البيت
يعني في الائمة ع وقد جاء في الحديث بان الله تعالى يسكن الاعراف طائفة من الخلق
لم يستحقوا باعمالهم الجنة على الثبات من غير عقاب ولا استحقوا الخلود في النار
هم المرجون لامر الله ولهم الشفاعة ولا يزالون على الاعراف حتى يؤذن لهم في
دخول الجنة بشفاعة النبي ص وامير المؤمنين والائمة من بعدهم عليهم الصلوة والسلام و
قيل ايضا بانه مسكن طوائف لم يكونوا في الارض مكلفين فيستحقون باعمالهم جنة و
الامهم في الد — نارا فيسكنهم الله ذلك المكان ويعوضهم على آلامهم في الدنيا بنعيم لا يبلغون به
منازل اهل الثواب المستحقين له بالاعمال وكل ما ذكرناه جائز في العقول و
قد وردت به اخبار والله سبحانه اعلم بالحقيقة من ذلك الا ان المقطوع به في
الجملة ان الاعراف مكان بين الجنة والنار يقف فيه من سميناه من حجج
على خلقه — الله تعالى ويكون به يوم القيمة قوم من المرجين لامر الله وما بعد ذلك فالله اعلم بالحال فيه
فصل — قال الشيخ المفيد الصراط في اللغة هو الطريق فلذلك سمي الدين صراطا لانه
والائمة من ذريته عليهم السلام — طريق الى الصواب ولذا سمي الولاء لامير المؤمنين ع صراطا ومن معناه قال
امير المؤمنين ع انا صراط الله المستقيم وعروته الوثقى التي لا انفصام لها يعني ان معرفته
والتمسك به طريق الى الله سبحانه وقد جاء الخبر بان الطريق يوم القيمة الى الجنة كالجسر
يمر به الناس وهو الصراط الذي يقف عن يمينه رسول الله ص وعن شماله امير المؤمنين
ويأتيهما النداء من الله تعالى القيا في جهنم كل كفار عنيد وجاء الخبر انه لا يعبر الصراط

١٦

يوم القيمة الا من كان معه براءة من علي بن ابي طالب من النار وجاء الخبر بان الصراط
ادق من الشعرة واحد من السيف على الكافر والمراد بذلك انه لا يثبت لكافر
قدم على الصراط يوم القيمة من شدة ما يلحقهم من اهوال القيمة ومخاوفها فهم
يمشون عليه كالذي يمشي على الشيء الذي هو ادق من الشعرة واحد من السيف
وهذا مثل مضروب لما يلحق الكافر من الشدة في عبوره على الصراط وهو
طريق الى الجنة وطريق الى النار يشير العبد منه الى الجنة ويرى من اهوال النار
وقد يعبر به عن الطريق المعوج فلهذا قال الله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فميز بين طريقه
الذي دعا الى سلوكه من الدين وبين الطرق الضلال وقال الله تعالى فيما امر به عباده
من الدعاء وتلاوة القرآن اهدنا الصراط المستقيم فدل على ان سواه صراط غير مستقيم و
صراط الله تعالى دين الله وصراط الشيطان طريق العصيان والصراط في الاصل على
ما بيناه هو الطريق والصراط يوم القيمة هو الطريق المسلوك الى الجنة والنار على ما
قدمناه. قال الشيخ ابو جعفر ره في العقبات اسم كل عقبة اسم فرض او
امر او نهي قال الشيخ المفيد العقبات عبارة عن اعمال الواجبات والمسألة عبارة خ
عنها والمواخذة عليها وليس المراد بها جبال في الارض تقطع وانما هي الاعمال
شبهت بالعقبات وجعل الوصف لما يلحق الانسان في تخلصه من تقصيره في
طاعة الله كالعقبة التي يجهده صعودها وقطعها قال الله تعالى فلا اقتحم العقبة وما ادراك
ما العقبة فك رقبة الاية فسمى الاعمال التي كلفها العبد عقبات تشبيها بالعقبات والجبال عقبات خ
لما يلحق الانسان في ادائها من المشاق كما يلحقه في صعود العقبات وقطعها

قال

قال امير المؤمنين ان امامكم عقبة كؤودا ومنازل مهولة لا بد من الممر بها والوقوف
عليها فاما برحمة من الله تنجوا واما بهلكة ليس بعدها نجاة واراد ع بالعقبة تخلص الانسان
من العقبات التي عليه وليس كما ظنه الحشوية من ان في الآخرة جبالا وعقبات
يحتاج الانسان الى قطعها ماشيا وراكبا في ذلك ولا معنى له فيما توجبه الحكمة في
الجزاء ولا وجه لخلق عقبات تسمى بالصلوة والزكوة والحج وغيرها من الفرايض والصيام خ
يلزم الانسان ان يصعدها فان كان مقصرا في طاعة الله حال ذلك بينه وبين
صعودها اذ كان الغرض في القيمة المواقفة على الاعمال والجزاء عليها بالثواب
والعقاب وذلك غير مفتقر الى تسمية عقبات وخلق جبال وتكليف
قطع ذلك وتصعيبه او تسهيله مع انه لم يرد خبر صحيح بذلك على التفصيل
فيعتمد عليه وتخرج له الوجوه واذا لم يثبت بذلك خبر كان الامر فيه ما ذكرناه. فصل ع قال
الشيخ ابو جعفر ره الحساب هو المقابلة بين الاعمال والجزاء عليها والمواقفة
للعبد على ما فرط منه والتوبيخ له على سيئاته والحمد على حسناته ومعاملته في
ذلك باستحقاقه وليس هو كما ذهب العامة اليه من مقابلة الحسنات
بالسيئات والموازنة بينهما على حسب استحقاق الثواب والعقاب اذ كان عليهما خ
التحابط بين الاعمال غير صحيح ومذهب المعتزلة فيه باطل غير ثابت وما تعتمده
الحشوية في معناه غير معقول والموازين هو التعديل بين الاعمال والجزاء
عليها ووضع كل جزاء في موضعه وايصال كل ذي حق الى حقه فليس الامر
في معنى ذلك على ما ذهبت اهل الحشو من ان في القيمة موازين كموازين

الدنيا والميزان كفتان يوضع الاعمال فيهما اذ الاعمال اعراض والاعراض
لا يصح وزنها وانما توصف بالثقل والخفة على وجه المجاز والمراد بذلك ان
ما ثقل منها هو ما كثر واستحق عليه عظيم الثواب وما خف منها ما قل قدره و
لم يستحق عليه جزيل الثواب والخبر الوارد ان امير المؤمنين والائمة من
والخبر ح
ذريته هم الموازين فالمراد انهم المعدلون بين الاعمال فيما يستحق عليها و
الحاكمون فيها بالواجب والعدل ويقال فلان عندي في ميزان فلان
ويراد به نظيره ويقال كلام فلان عندي اوزن من كلام فلان والمراد به ان
كلامه اعظم واقدر وافضل والذي ذكره الله سبحانه والخوف منه انما هو
في الحساب ح
المواقفة على الاعمال لان من وقف على اعماله لم يتخلص من تبعاتها ومن
عفى الله تعالى عنه في ذلك فاز بالنجاة ومن ثقلت موازينه بكثرة استحقاق الثواب
فاولئك هم المفلحون ومن خفت بقلة اعمال الطاعات فاولئك الذين خسروا
الذين هم موازينه ح
انفسهم في جهنم خالدون والقران انما انزل بلغة العرب وحقيقة
كلامها ومجازه ولم ينزل على الفاظ العامة وما سبق الى قلوبها من الا
باطيل

فصل

قال الشيخ المفيد رحمه الله الجنة دار النعيم لا يلحق من دخلها نصب ولا يلحقهم
فيها لغوب جعلها الله سبحانه دارا لمن عرفه وعبده ونعيمها دائم لا انقطاع له
والساكنون فيها على اضرب فمنهم من اخلص لله تعالى فذلك الذي يدخلها
على امان ح
من عذاب الله ومنهم من خلط عمله الصالح باعماله السيئة كان يتوب منها التوبة
فاخترمته المنية قبل ذلك فلحقه ضرب من العقاب في عاجله او في آجله

دون

دون اجله ثم سكن الجنة بعد عفو او عقاب ومنهم من يتفضل عليه بغير عمل سلف
منه في الدنيا وهم الولدان المخلدون الذين جعل الله تصرفهم لحوائج اهل الجنة ثوابا
للعاملين وليس في تصرفهم مشاق عليهم ولا كلفة لانهم مطبوعون اذ ذاك على المسار
بتصرفهم في حوائج المؤمنين وثواب اهل الجنة الالتذاذ بالمآكل والمشارب والمناظر
الا التذاذ ح
والمناكح وما تدركه حواسهم مما يطبعون على الميل اليه ويدركون مرادهم بالظفر به و
ليس في الجنة من البشر من يلتذ بغير مأكل ومشرب وما تدركه الحواس من الملذوذات
وقول من زعم ان في الجنة بشرا يلتذ بالتسبيح والتقديس دون الاكل والشرب
قول شاذ عن دين الاسلام وهو مأخوذ من مذهب النصارى الذين زعموا ان
الذين زعموا ح
المطيعين في الدنيا يصيرون في الجنة ملائكة لا يطعمون ولا يشربون وقد اكذب
ولا ينكحون ح
الله تعالى هذا القول في كتابه بما رغب العاملين فيه من الاكل والشرب و
النكاح فقال الله سبحانه اكلها دائم وظلها تلك عقبى الذين اتقوا الاية وقال
سبحانه فيها انهار من ماء غير آسن الاية وقال سبحانه حور مقصورات في الخيام
وقال سبحانه وحور عين وقال سبحانه وزوجناهم بحور عين وقال سبحانه فيهن
قاصرات الطرف اتراب وقال سبحانه ان اصحاب الجنة اليوم في شغل
فاكهون هم وازواجهم الاية وقال سبحانه واتوا به متشابها ولهم فيها ازواج مطهرة
فكيف استجاز من اثبت في الجنة طائفة من البشر لا ياكلون ولا يشربون
ويتنعمون بما به الخلق من الاعمال يتألمون وكتاب الله سبحانه شاهد بضد ذلك
بضد ح
والاجماع على خلافه ولولا ان قلد في ذلك من لا يجوز تقليده او عمل على

واما ح

حديث موضوع. قال: النار دار من جهل الله سبحانه وقد يدخلها بعض من عرفه
بمعصية الله تعالى غير أنه لا يخلد فيها بل يخرج منها إلى النعيم المقيم وليس يخلد فيها إلا الكافرون
قال الله تعالى فأنذرتكم نارا تلظى لا يصليها إلا الأشقى الذي كذب وتولى يريد بالتصلية هنا الخلود
فيها وقال تعالى إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا وقال تعالى إن الذين
كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيمة
ما تقبل منهم الآية وكل آية تتضمن ذكر الخلود في النار فإنما هي في الكفار دون أهل
المعرفة بالله تعالى بدلائل العقول والكتاب المسطور والخبر الظاهر المشهور والإجماع
السابق لأهل البدع من أصحاب الوعيد. وليس يجوز أن يعرف الله تعالى من

فصل ح

هو كافر به ولا يجهله من هو به مؤمن وكل كافر على أصولنا فهو جاهل بالله سبحانه
ومن خالف أصول الإيمان من المصلين إلى قبلة الإسلام فهو جاهل بالله تعالى وإن
أظهر القول بتوحيده تعالى كما أن الكافر برسول الله ص جاهل بالله سبحانه وإن كان ممن
يعترف بتوحيد الله تعالى ويتظاهر بما يوهم المستضعفين أنه معرفة بالله تعالى وقد قال
الله تعالى ومن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا فأخرج بذلك المؤمن من
أحكام الكافرين وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم فنفى عن
من كفر بنبي الله الإيمان ولم يثبت مع الشك فيه المعرفة بالله على كل حال وقال
سبحانه وتعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر إلى قوله وهم صاغرون
فنفى الإيمان عن اليهود والنصارى وحكم بالكفر والضلال. قال الشيخ أبو
جعفر: اعتقادنا في ذلك أن بني إسرائيل. قال الشيخ المفيد رحمه الله

عند نا ح

فيهم ح

عليهم ح

فصل ح

هذا أخذه أبو جعفر من شواذ الأحاديث وفيه خلاف لما قدمه من أن اللوح ملك
من ملائكة الله تعالى. قال الشيخ المفيد: أصل الوحي هو الكلام الخفي ثم قد يطلق على كل شيء
قصد به إفهام المخاطب على السر له من غيره والتخصيص له به دون من سواه وإذا أضيف
إلى الله تعالى كان فيما يخص به الرسل خاصة دون من سواهم على عرف الإسلام وشريعة
النبي ص. قال الله سبحانه وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه الآية فاتفق أهل الإسلام على
أن الوحي كان رؤيا أو كلاما سمعته أم موسى في منامها على الاختصاص. قال الله تعالى
وأوحى ربك إلى النحل الآية يريد به الإلهام الخفي إذ كان خاصا لمن أفرده به
دون من سواه فكان علمه حاصلا للنحل بغير كلام جهر به المتكلم فأسمعه غيره وقال تعالى وإن
الشياطين ليوحون إلى أوليائهم بمعنى أنهم يوسوسون إلى أوليائهم بما يلقونه من الكلام
في أقصى أسماعهم فيخصون بعلمه دون من سواهم وقال سبحانه فخرج على قومه من
المحراب فأوحى إليهم يريد به أشار إليهم من غير إفصاح الكلام. شبه ذلك بالوحي
لخفائه عمن سوى المخاطبين وستره عمن سواهم وقد يرى الله سبحانه وتعالى في المنام خلقا كثيرا
ما يصح تأويله ويثبت حقيقته لكنه لا يطلق بعد استقرار الشريعة عليه اسم الوحي
ولا يقال في هذا الوقت لمن طبعه الله على علم شيء أنه يوحى إليه وعندنا أن
الله تعالى يسمع الحجج بعد نبيه ص كلاما يلقيه إليهم في علم ما يكون لكنه لا يطلق عليه
اسم الوحي لما قدمناه من إجماع المسلمين على أنه لا وحي لأحد بعد نبينا ص وأنه
لا يقال في شيء مما ذكرناه أنه وحي إلى أحد ولله أن يبيح إطلاق الكلام أحيانا
ويحظره أحيانا ويمنع السمات بشيء حينا ويطلقها حينا فأما المعاني فإنها لا تتغير عن حقائقها

اوحينا ح

بلغ

فصل

فيما قدمناه. قال الشيخ المفيد ره فاما الوحي من الله تع الى نبيه فقد كان تارة باسماعه الكلام
من غير واسطة وتارة باسماعه الكلام بألسن الملائكة. والذي ذكره ابو جعفر ره من اللوح
والقلم وما ثبت فيه فقد جاء به حديث الا انا لا نعزم على القول به ولا نقطع على الله بصحته
ولا نشهد منه الا بما علمناه وليس الخبر متواترا يقطع العذر ولا عليه اجماع ولا نطق به القرآن
ولا ثبت عن حجة الله تع فننقاد له والوجه ان نقف فيه ونجوزه ولا نقطع به ولا
نجزم له ونجعله في حيز الممكن فاما قطع ابي جعفر به وعمله على اعتقاده فهو يستند الى ضرب من التقليد
ولسنا في التقليد في شيء

فينقاد له در

ونجعله في حيز

فصل في نزول القرآن

قال الشيخ ابو جعفر ره القرآن نزل
في شهر رمضان في ليلة القدر جملة واحدة الى البيت المعمور في مدة عشرين سنة

ثم انزل من البيت المعمور

قال الشيخ المفيد ره الذي ذهب اليه ابو جعفر ره في هذا الباب اصله حديث
واحد لا يوجب علما ولا عملا ونزول القرآن على الاسباب الحادثة حالا فحالا
يدل على خلاف ما تضمنه الحديث وذلك انه قد تضمن حكم ما حدث وذكر
ما جرى على وجهه وذلك لا يكون على الحقيقة الا بحدوثه عند السبب الا ترى الى قوله تع وقالوا قلوبنا
غلف بل طبع الله عليها بكفرهم وقالوا لو شاء الرحمن ما عبدناهم ما لهم بذلك
من علم وهذا خبر عن ماض ولا يجوز ان يتقدم مخبره فيكون ح خبرا عن ماض
وهو لم يقع بل هو في المستقبل وامثال ذلك كثيرة وقد جاء الخبر بذكر الظهار وسببه
وانها لما جادلت النبي صلعم في ذكر الظهار انزل الله قد سمع الله قول التي تجادلك
في زوجها وهذه قصة كانت في المدينة فكيف ينزل الله الوحي بها بمكة قبل
الهجرة فيخبر بها انها قد كانت ولو تتبعنا قصص القرآن لجاء مما ذكرناه

وقولهم

وقوله

النبي صلعم

كثيرا

تصحيح

كثير المقال وفيما ذكرناه منه كفاية لذوي الالباب وما اشبه ما جاء به الحديث بمذهب
المشبهة الذين زعموا ان الله سبحانه وتع لم يزل متكلما بالقرآن ومخبرا عما يكون بلفظ
كان قد رد عليهم اهل التوحيد بنحو ما ذكرناه وقد يجوز في الخبر الوارد بنزول القرآن جملة
في ليلة القدر ثم تلاه ما نزل منه الى وفات النبي صلعم فاما ان يكون نزوله باسره وجميعه
في ليلة القدر فهو بعيد مما يقتضيه ظاهر القرآن والمتواتر من الاخبار واجماع العلماء
على اختلافهم في الآراء

انه نزول جملة منه في ليلة القدر

فصل

فاما قوله تع ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه
ففيه وجهان غير ما ذكره ابو جعفر وعول فيه على حديث شاذ احدهما ان الله تع
نهاه من التسرع الى تأويل القرآن قبل الوحي اليه به وان كان في الامكان من
جهة اللغة ما قالوه على مذهب اهل اللسان والوجه الآخر ان جبرائيل كان يوحي
اليه بالقرآن فيتلوه معه حرفا بحرف فامره الله ان لا يفعل ذلك ويصغي الى
ما يأتيه به جبرائيل او ينزله الله تع عليه بغير واسطة حتى يحصل الفراغ منه فاذا اتم الوحي
به تلاه ونطق به وقرأه فاما ما ذكره المعول على الحديث من التأويل فبعيد
لانه لا وجه لنهي الله تع عن العجلة بالقرآن الذي في السماء الرابعة حتى يقضى اليه
سبحانه وجه لانه لم يكن محيطا علما بما في السماء الرابعة قبل الوحي اليه فلا معنى لنهيه
عما ليس في امكانه اللهم الا ان يقول قائل ذلك انه كان محيطا علما بالقرآن
المودع في السماء الرابعة فينتقض كلامه ومذهبه انه كان في السماء الدنيا في صدر
رسول الله صلعم وحفظه في الارض فلا معنى لاختصاصه بالسماء ولو كان ما في
غيره موصوفا بذلك ولا وجه لكونه ح مضافا الى السماء الرابعة ومن تأمل فيما

في حفظ رسول الله صلعم يوصف بانه في السماء الرابعة خاصة لكان ما في حفظ

ولا الى السماء الدنيا فضلا عن السماء الرابعة

فصل

ذكره علم ان تاويل الآية على ما ذكره المتعلق بالحديث بعيد عن الصواب قال
الشيخ المفيد ره العصمة من الله لحججه هي التوفيق واللطف والاعتصام عن الذنوب
والغلط في دين الله والعصمة تفضل من الله على من علم انه يتمسك بعصمته والاعتصام فعل
المعتصم وليست العصمة مانعة من القدرة على القبيح ولا مضطرة للمعصوم الى الحسن
ولا ملجئة له اليه بل هي الشيء يعلم الله تعالى انه اذا فعله بعبد من عبيده لم يؤثر معه
معصيته له وليس كل الخلق يعلم من حاله ذلك بل المعلوم منهم ذلك هم الصفوة و
الاخيار قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى الآية وقال سبحانه ولقد اخترنا
هم على علم على العالمين وقال سبحانه من المصطفين الاخيار والانبياء والائمة من
بعدهم معصومون في حال نبوتهم من الكبائر كلها والصغائر والعقل يجوز عليهم
ترك مندوب اليه على غير التعمد للتقصير والعصيان ولا يجوز عليهم ترك مفترض
الا ان نبينا من بعده كانوا سالمين من ترك المندوب والمفترض من قبل حال امامتهم
وبعدها فاما الوصف لهم بالكمال في كل احوالهم فان المقطوع به كمالهم في جميع احوالهم
التي كانوا فيها حججا لله منذ اكمل عقولهم الى ان قبضهم ولم يكن لهم قبل احوال التكليف احوال
نقص وجهل فانهم يجرون مجرى عيسى ويحيى في حصول الكمال لهم مع صغر السن
وقبل بلوغ الحلم وهذا امر تجوزه العقول ولا تنكره وليس الى تكذيب الاخبار سبيل
والوجه ان نقطع على كمالهم في العلم والعصمة في احوال النبوة والامامة ونتوقف
فيما قبل ذلك وهل كانت احوال النبوة والامامة ام لا ونقطع على ان العصمة
لازمة منذ اكمل الله تعالى عقولهم الى ان قبضهم عليهم الصلوة والسلام قال الشيخ

من الحجج بها

وانهم عندنا

وقبلها

والائمة

فصل

[illegible]

على

فصل

المفيد

المفيد الغلو في اللغة تجاوز الحد والخروج عن القصد قال الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا
في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق الآية فنهى عن تجاوز الحد في المسيح وحذر
من الخروج عن القصد في القول وجعل ما ادعته النصارى فيه غلوا لتعديه
الحد على ما بيناه والغلاة من المتظاهرين بالاسلام هم الذين نسبوا امير المؤمنين
والائمة من ذريته الى الالوهية ووصفوهم من الفضل والدين والدنيا الى
ما تجاوزوا فيه الحد وخرجوا عن القصد وهم ضلال كفار حكم فيهم امير المؤمنين بالقتل
والحرق بالنار وقضى الائمة بالاكفار والخروج عن الاسلام فاما ما ذكره
ابو جعفر من مضي نبينا والائمة بالسم والقتل فمنه ما ثبت ومنه ما لم يثبت
والمقطوع به في ذلك ان امير المؤمنين والحسن والحسين خرجوا من الدنيا بالقتل
ولم يمت احدهم حتف انفه وممن بعدهم موسى بن جعفر ويقوى في النفس امر
الرضا وان كان فيه شك فلا طريق الى الحكم فيمن عداهم بانهم سموا او اغتيلوا
وقتلوا صبرا فالخبر بذلك يجري مجرى الارجاف وليس الى تيقنه والمفوضة صنف
من الغلاة وقولهم الذي فارقوا به من سواهم من الغلاة اعترافهم بحدوث الائمة
وخلقهم ونفي القدم عنهم واضافة الخلق والرزق مع ذلك اليهم ودعواهم
ان الله سبحانه تفرد بخلقهم خاصة ثم فوض اليهم خلق العالم بما فيه وجميع الافعال و
الحلاجية ضرب من اصحاب التصوف وهم اصحاب الاباحة والقول
بالحلول ولم يكن الحلاج يتخصص باظهار التشيع وان كان ظاهر امره التصوف
وهم قوم ملحدة وزنادقة يموهون بمظاهرة كل فرقة بدينهم ويدعون للحلاج

الالهية والنبوة ووضعهم

فصل

سبيل

وكان محمد

الاباطيل ويجرون في ذلك مجرى المجوس في دعواهم لزردشت المعجزات ومجرى
النصارى في دعواهم لرهبانهم الآيات والبينات والمجوس والنصارى اقرب
الى العمل بالعبادات منهم وهم ابعد من الشرايع والعمل بها من النصارى والمجوس واما نص
ابي جعفر رحمه الله بالغلو على من نسب مشايخ القميين وعلمائهم الى التقصير فليس نسبة هؤلاء
القوم الى التقصير علامة على غلو الناس اذ في جملة المشار اليهم بالشيخوخة والعلم من
كان مقصرا وانما يجب الحكم بالغلو على من نسب المحقين الى التقصير سواء كانوا من
اهل قم او من غيرها من البلاد وسائر الناس وقد سمعنا حكاية ظاهرة عن ابي
جعفر محمد بن الحسن بن الوليد لم نجد لها دافعا في التقصير وهي ما حكي عنه انه قال اول
في الغلو نفي السهو عن النبي عليه السلام والامام عليه السلام وان صحت هذه الحكاية عنه فهو مقصر مع
انه من علماء القميين ومشيختهم وقد وجدنا جماعة وردوا الينا من قم يقصرون تقصيرا
ظاهرا في الدين وينزلون الائمة عليهم السلام عن مراتبهم ويزعمون انهم كانوا لا يعرفون
كثيرا من الاحكام الدينية حتى ينكت في قلوبهم ورأينا من يقول انهم ملتجئون
في حكم الشريعة الى الرأي والظنون ويدعون مع ذلك انهم من العلماء
وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه ويكفي في علامة الغلو نفي القائل عن الائمة
سمات الحدوث وحكمه لهم بالالهية والقدم اذ قالوا بما يقتضي ذلك من
خلق اعيان الاجسام واختراع الجواهر وما ليس بمقدور العباد من الاعراض
ولا يحتاج مع ذلك الى الحكم عليهم وتحقيق امرهم بما جعله ابو جعفر رحمه الله في
الغلو علامة على كل حال فصل قال الشيخ المفيد التقية كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه ومكاتمة

المخالفين

المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضررا في الدين او الدنيا وفرض ذلك اذا
علم بالضرر او قوي في الظن فمتى لم يعلم ضررا باظهار الحق ولا قوي في الظن ذلك لم يجب
فرض التقية وقد امر الصادقون عليهم السلام جماعة من اشياعهم بالكف والامساك عن اظهار الحق
والمباطنة والستر له عن اعداء الدين والمظاهرة لهم بما يزيل الريب عنهم في خلافهم وكان
ذلك هو الاصلح لهم وامروا طائفة اخرى من شيعتهم بمكالمة الخصوم ومظاهرتهم
ودعائهم الى الحق لعلمهم بانه لا ضرر عليهم في ذلك فالتقية تجب بحسب ما ذكرناه و
يسقط فرضها في مواضع اخرى على ما قدمناه وابو جعفر رحمه الله اجمل القول في ذلك و
لم يفصله على ما بيناه وهذا بما اطلقه فيها من غير تفصيل يحمل نفسه على تضييع الفرض في
التقية وحكم بترك الواجب في سفره اذ قد كشف نفسه فيما اعتقده من الحق
بمجالسه المشهورة ومقاماته التي كانت معروفة وتصنيفاته التي صارت في
الآفاق فصل قال الشيخ المفيد الطب صحيح والعلم به ثابت وطريقه الوحي وانما اخذه
العلماء به عن الانبياء وذلك انه لا طريق الى علم حقيقة الداء الا بالسمع ولا سبيل الى معرفة
الدواء الا بالتوفيق فثبت ان طريق ذلك هو السمع عن العالم بالخفيات
ثم والاخبار الواردة عن الصادقين عليهم السلام مفسرة بقول امير المؤمنين عليه السلام المعدة بيت
الادواء والحمية رأس كل دواء وعود كل بدن ما اعتاده وقد ينجع في بعض اهل
البلاد من الداء من مرض يعرض لهم ما يهلك من استعمله لذلك المرض
في غير اهل تلك البلاد ويصلح لقوم ذوي عادة ما لا يصلح لمن خالفهم في العادة
وكان الصادقون عليهم السلام يأمرون بعض اصحاب الامراض باستعمال ما يضر بمن

كان له المرض فلا يضرهم ذلك لعلمهم بانقطاعه بسبب المرض فاذا استعمل الدواء ما يستعمله
كان مستعملا له مع الصحة من حيث لا يشعر بذلك وكان علمهم بذلك من قبل الله تعالى على
سبيل المعجز لهم والبرهان لتخصيصهم به وخرق العادة بمعناه وظن قوم ان ذلك الاستعمال
اذا حصل مع مادة المرض نفع فغلطوا فيه واشتهروا به وهذا قسم لم يورده ابو جعفر
وهو المعتمد في هذا الباب والوجوه التي ذكرناها من بعد هي على ما ذكرناه والاحاديث
مختلفة بما وصفه حسب ما ذكرناه. فصل ٤ قال الشيخ المفيد لم يوضح ابو جعفر رحمه الله عن الطريق التي يتوصل
الى علم ما يجب العمل عليه مما لا يجب بل اجمل القول في ذلك اجمالا لا يتضح صدق الحاجة
الى التفصيل والتفرقة بين ما يلزم وما لا يلزم مما يتميز كل واحد منهما او يعرف بذلك
حق الحديث من باطله والذي اثبته ابو جعفر من مجمل القول فيه لم يجد نفعا وقد تكلمنا على
اختلاف الاحاديث وبينا الفرق ما بين صحيحها من سقيمها وحقها من باطلها وما يجب
العمل منها مما لا يعمل عليه وما يتفق معانيه مع اختلاف الفاظه وما خرج مخرج التقية في
القول والظاهر منه كالباطن في مواضع من كتبنا واماليها وبينا ذلك بيانا يرتفع
الاشكال فيه لمن تأمله وفهمه ان شاء الله تعالى فمن اراد معرفة هذا الباب فليرجع الى كتابنا
المعروف بالتمهيد وكتاب مصابيح النور واجوبة مسائل اصحابنا من الافاق يجد الى ٤
ذلك على ما ذكرناه. فصل ٤ وجملة الامر انه ليس كل حديث عزي الى الصادقين عليهم السلام حقا
عليهم وقد اضيف اليهم ما ليس بحق عنهم ومن لا معرفة له لا يفرق ما بين الحق والباطل
وقد جاء عنهم عليهم السلام الفاظ مختلفة في معان مخصوصة منها ما يتلازم معانيه وان
اختلفت الفاظه لدخول الخصوص فيه والعموم والندب والايجاب ولكون بعضه

على اسباب لا يتعداها الحكم الى غيرها والتعريض في بعضها بمجاز الكلام لموضع التقية و
المداراة وكل ذلك مقترن بدليله غير خال من برهانه والمنة لله سبحانه والتفسير في
الجملة يصح ويظهر عند اثبات الاحاديث المختلفة والكلام عليها ما قدمناه والحكم في
معانيها ما وصفناه الا ان المكذوب عنها لا ينحصر بكثرة الاسانيد انتشار الصحيح
المصدوق على الائمة عليهم السلام فيه وما خرج للتقية لا تكثر روايته المعمول به بل لابد في الرجحان
في احد الطريقين على الاخر من جهة الرواة حسب ما ذكرناه ولم يجمع العصابة على
شيء كان الحكم فيه تقية ولا شيء دلس فيه ووضع مخرصا عليهم وكذب في اضافته
اليهم فاذا وجدنا احد الحديثين متفقا على العمل به هو الحق في ظاهره وباطنه وان
الاخر غير معمول به اما للقول فيه على وجه التقية او لوقوع الكذب فيه فاذا وجدنا
حديثا يرويه عشرة من اصحاب الائمة عليهم السلام يخالفه حديث اخر في لفظه ومعناه ولا يصح
الجمع بينهما على حال يرويه اثنان او ثلاثة قضينا بما رواه العشرة ونحوهم على الحديث
الذي رواه الاثنان او الثلاثة وحملنا ما رواه القليل على وجه التقية او توهم ناقله و
اذا وجدنا حديثا رواه شيوخ العصابة ولم يروه الا على انفسهم خلافه علمنا انه ثابت
وان روى غيرهم ممن ليس في العدد في التخصيص بالائمة عليهم السلام مثلهم ان لم يكن علامة
الحق فيه وفرق ما بين الباطل والحق في معناه وانه لا يجوز ان يفتي الامام على وجه التقية
في حادثة فيسمع منه المختصون بعلم الدين من اصحابهم ولا يعلمون مخرجه على اي وجه
كان القول فيه ولو ذهب عن واحد منهم لم يذهب عن الجماعة لا سيما و
هم المعروفون بالفتيا بالحلال والحرام ونقل الفرائض والسنن والاحكام و

عنهم كالمكثر روايته

دون الاخر علمنا ان الذي اتفق على العمل به

متى وجدنا حديثا يخالف الكتاب فلا يصح وفاقه له على حال اطرحناه لقضاء الكتاب
بذلك واجماع الائمة عليهم السلام وكذلك ان وجدنا حديثا يخالف احكام العقول اطرحناه
لقضية العقل بفساده ثم الحكم بعد ذلك على انه صحيح خرج مخرج التقية او باطل اضيف
اليهم موقوف على لفظه وما تجوز الشريعة فيه القول بالتقية وتحظره وتقضي العادات
بذلك او تنكره فهذه جملة القول ما نطوت عليه من الغرض يدل على الحق
في الاخبار المختلفة والتصريح فيها لا يتم الا بعد ايراد الاحاديث والقول في
كل واحد منها ما يأتي في طريقه او يتعلق به ابو جعفر من حديث سليم الذي رجع
الى الكتاب مضافا اليه برواية ابان بن ابي عياش فالمعنى فيه صحيح غير ان
هذا الكتاب غير موثوق به ولا يجوز العمل على اكثره وقد حصل فيه تخليط و
تدليس فينبغي للمتدين ان يجتنب العمل بكل ما فيه ولا يعول على جملته والتقليد
لرواته وليفزع الى العلماء فيما تضمنه من الاحاديث ليوقفوه على الصحيح والفاسد

عليه م

ما بينا خ ذر

للمتدين خ ل

وليفزع خ ذر

هذا اخر ما برز من قلم الشريف قدس الله نفسه الزكية وقد
وقع الفراغ من تسويد هذه النسخة الشريفة ليلة
الاثنين تاسع شهر جمادى الاخرى سنة
خمس وثلثين وثلثمائة بعد الالف
من الهجرة النبوية
على هاجرها الصلوة
والتحية في قرية
الكوفة
١٣٣٥
م

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق

في املاء السيد الاجل المرتضى علم الهدى رضوان الله عليه في ابطال العمل بأخبار
الآحاد نقلت من خط جدي المبرور الشهيد الثاني قدس سره من كتاب بخطه في
المشهد المقدس وهي التي كتبها لولده والد جدي الشيخ حسن طاب ثراه في اصول العلم
قال رضه اعلم انه لا يجوز ان يتعبد اصحابنا الكرام هنا بان يعملوا في احكام الشريعة على اخبار
الآحاد ولا يتم على موجبات اصولهم ان يكون الاخبار التي يروونها في الشريعة معمولا
عليها وان جاز لخصومهم على بعض اصولهم ذلك ونحن نبين هذه الجملة ونبني الكلام
على ان العلم الضروري حاصل لكل مخالف للامامية او موافق بانهم لا يعملون في الشريعة
بخبر لا يوجب العلم وان ذلك صار شعارا لهم يعرفون به كما ان نفي القياس في الشريعة
من شعارهم الذي يعلمه منهم كل مخالط لهم ونبني ذلك بايضاح الادلة عليه في ابطال ذلك على
نفي ولا دلالة شرعية على وجوب العمل بخبر الواحد فانه لابد من ثلاث بينا في شرح ذلك
من دلالة يقطع بها وقد بينا هذا الكلام واستقصيناه وفرغنا عنه في جواب المسائل
التبانيات والذي يخص هذا الموضع به ما لم نبينه هناك انه لا خلاف
بين من ذهب الى وجوب العمل بخبر الواحد في الشريعة انه لابد من كونه عدلا
والعدالة عندنا تقتضي ان يكون معتقدا للحق في الاصول والفروع وغير
ذاهب الى مذهب قد دلت الادلة على بطلانه وان يكون غير متظاهر بشيء من المعاصي
والقبائح وهذه الجملة تقتضي تعذر العمل بشيء من الاخبار التي رواها الواقفة على
موسى بن جعفر الذاهبة الى انه المهدي عليه السلام وتكذيب كل من بعده من الائمة
عليهم السلام وهذا كفر بغير شبهة وردة كالطاطري وابن سماعة وفلان وفلان و
كما لا

[illegible]

من لا يحصى كثرة فان معظم الفقه وجمهوره لا يخلو سنده ممن يذهب مذهب الواقفة
اما ان يكون اصلا في الخبر او فرعا راويا عن غيره او مرويا عنه والى غلاة وخطابية
ومجسمة واصحاب حلول كفلان وفلان ومن لا يحصى ايضا كثرة والى قمي مشبه
مجبر فان القميين كلهم من غير استثناء لاحد منهم الا ابا جعفر بن بابويه رحمه الله بالامس
كانوا مشبهة مجبرة وكتبهم وتصانيفهم تشهد بذلك وتنطق به فليت شعري اي
رواية تخلص وتسلم من ان يكون في اصلها او فرعها واقف او غال او قمي
مشبه مجبر والاختبار بيننا وبينهم والتفتيش ثم لو سلم خبر احدهم من هذه الامور
لم يكن راويه الا مقلدا بحتا معتقدا لمذهبه بغير حجة ودليل ومن كانت هذه
صفته عند الشيعة جاهل بالله تعالى لا يجوز ان يكون عدلا ولا ممن يقبل اخباره في
الشريعة فان قيل ليس كل من لم يكن عالما بالطبقة في النظر يكون جاهلا بالله تعالى
او غير عارف به لان في اصحاب الجمل من يعرف الله بطرق مختصرة توجب العلم
وان لم يكن يقوى على حل الشبهات كلها قلنا ما نعرف من اصحاب حديثنا ورواتنا
من هذه صفته وكل من نشير اليه منهم اذا سألته عن سبب اعتقاده التوحيد او العدل
او النبوة او الامامة احالك على الروايات وتلا عليك الاحاديث فلو عرف
هذه المعارف بجهة صحيحة لاحال في اعتقاده اذا سئل عن جهة علمه والعلوم ضرورة
خلاف ذلك والمدافعة قبيحة لذوي الدين وفي رواتنا ونقلة احاديثنا من
يقول بالقياس ويذهب اليه في الشريعة كالفضل بن شاذان ويونس وجماعة
معروفين ولا شبهة في ان اعتقاد صحة القياس في الشريعة كفر لا تثبت معه العدالة

فمن أين يصح أن يجوز أحد ممن يدين أن يجوز أن يكون عدد الذين نقلوا الأحكام التي ذكرناها
التي تعبدنا بها بقوله وليس يلزم ما ذكرناه على أخبار التواتر لأن الأخبار المتواترة
لا يشترط فيها عدد الرواة لأنه ربما يثبت التواتر ويجب المعرفة برواية الفاسق بل الكافر
لأن العلم بصحة ما رووه يبنى على أمور عقلية تشهد بأن مثل تلك الجماعة لا يجوز
الكذب عليها ومن عمل عليه فلا بد إذا لم يكن خبرها كذبا أن يكون صدقا والعمل بأخبار
الآحاد عند من يذهب إليه في الشرع يقتضي كون الراوي على صفة يجب مراعاتها
فإذا لم تكن هي بطل الشرط في وجوب العمل وإنما قلنا أن هذا الذي ذكرناه لا يعترض
به على مذهب من يعمل في العمل بأخبار الآحاد لأنهم لا يراعون في صفة الناقلين كل
الذي يراعيه ولا يكفرون بالكفر به في الخلاف في كل أصل وفرع والأكثر يعمل
على أخبار أهل الأهواء وإن كان فسقا كثيرا أخبر لا يتحرزون عما يعتقدون
أنه معصية وفسق ونحوها ذكر لا يعتقدونه قبيحا فالأمر عليهم أوسع منه علينا
فإن قيل إذا سددتم طريق العمل بالأخبار الآحاد في الشريعة فبأي شيء تعملون
وتقولون في الفقه كله قلنا قد بينا في مواضع من كلامنا كيف الطريق إلى نفي الحكم
والعمل بالأخبار الآحاد إلى ذلك وكشفناه وأوضحناه في جواب المسائل
التبانيات وفي جواب المسائل الحلبيات ونحن نومئ هاهنا إلى جملة منه فنقول
إن معظم الفقه يعلم ضرورة مذاهب أئمتنا عليهم السلام فيه بالأخبار المتواترة فإن
وقع شك في أن الأخبار توجب العلم الضروري فإن العلم لا شبهة فيه ولا
ريب يعترضه حاصل كالعلم بالأمور الظاهرة كلها التي يدعي قوم أن العلم بها
ضروري

مجلس شورای ملی
تاسیس ۱۳۰۲
کتابخانه

ضروري فإن الإمامية كلها تعلم أن من مذهب أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
وآبائه وأبنائه من الأئمة عليهم أفضل صلوات المصلين إنكار غسل الرجلين وإيجاب
مسحهما وإنكار المسح على الخفين وأن الطلاق بالثلاث لا يقع وأن المسكر
حرام وما جرى مجرى ذلك في الأمور التي لا يختلج شك في أنها مذاهبهم
عليهم السلام وما سوى ذلك ولعله الأقل يعول فيه على إجماع الإمامية لأنا نعلم
أن قول المعصوم في جملة أقوالهم ومتى أجمعوا عليه نقطع على صحته وقد فرعنا
عن هذه الجملة في مواضع وبسطناها فأما ما اختلفت الإمامية فيه فهو على ضربين ضرب
يكون الخلاف فيه من الواحد والاثنين الذين عرفناهم بأعيانهم وأنسابهم
وقطعنا على أن إمام الزمان ليس بواحد منهما فهذا الضرب يكون المعول فيه
على أقوال باقي الشيعة الذين هم الأكثرون والجمهور لأنا نقطع على أن قول الإمام
في تلك الجملة دون قول الواحد والاثنين والضرب الآخر من الخلاف أن
تقول طائفة كثيرة لا تتميز بعدد ولا بمعرفة الأعيان والأشخاص بمذهب
وأخرى بخلافه فحينئذ لا يمكن الرجوع إلى الإجماع والاعتماد عليه ويرجع في الحق
في ذلك إلى نص الكتاب أو الاعتماد على طريقة تفضي إلى العلم كالتمسك بأصل
في العقل ونفي ما ينقل عنه وما أشبه ذلك من الطرق التي ذكرناها في مواضع
في كتاب نصرة ما انفردت به الإمامية من المسائل الفقهية فإن قدرنا أنه لا طريق
إلى القطع على الحق فيما اختلفوا فيه وبعد ذلك كنا مخيرين في تلك المسألة بين الأقوال
المختلفة لفقد دليل التخصيص والتعيين وكذلك القول في أحكام الحوادث التي تحدث
ولا قول للإمامية فيها على وفاق ولا خلاف هذا آخر ما يمر ذكره في ... الشريف قده

www.ical.ir

السلام عليك يا مولاي يا امير المؤمنين ورحمة الله وبركاته
ورضوانه وتحياته

بسم الله الرحمن الرحيم وعليه التكلان وبه الاعتماد

قال الشيخ الاجل الامام العلامة تاج المجتهدين وفخر المتأخرين الشيخ زين الدين احمد العاملي
رحمة الله عليه هذا مختصر يشتمل على مسائل ادعى فيها الشيخ الاجماع مع انه بعينه خالف
في الحكم ما ادعى الاجماع فيها افردناه للتنبيه على ان لا يغتر الفطن بدعوى الاجماع
وحكايته فقد وقع الخطأ والمجازفة فيه كثيرا من كل واحد من الفقهاء سيما من الشيخ
والمرتضى رحمهما الله تعالى فمما ادعى فيه الاجماع الشيخ في كتاب النكاح دعواه

كتاب النكاح

في الخلاف الاجماع على ان الكتابية اذا اسلمت وانقضت عدتها قبل ان
يسلم الزوج فينفسخ النكاح وقال في النهاية وفي كتاب الاخبار لا ينفسخ النكاح
بينهما ولكن لا يمكن من الدخول عليها ليلا كما في الرواية ومنها انه ادعى الاجماع
فيه على كراهة وطي الامة اذا اشتراها حاملا وادعى في غيره التحريم قبل مضي اربعة
اشهر وعشرة ايام ومنها اذا ملك الرجل امرأة ولمسها او نظر منها الى ما يحرم
على غير المالك قال في ف يحرم على الاب والابن وكذلك يحرم امها
وان علت وبنتها وان سفلت على المولى محتجا باجماع الفرقة وفي موضع آخر خص
التحريم بالنظر الى فرجها فقط ومنها انه ادعى في ف الاجماع على ان من تزوج
حرة على امة كان للحرة الخيار في نفسها لا في عقد الامة وفي الباب ذهب
الى التخيير بين فسخ عقد نفسها وعقد الامة ومنها انه ادعى في ط الاجماع
على الفسخ بالجب متى وجد وقال في موضع آخر منه وعندنا انه لا يرد الرجل بسبب
يحدث به الا الجنون وهو يشعر بدعوى الاتفاق وقال في كتاب الطلاق في

كتاب الطلاق

ف لا يقع طلاق الولي عن المجنون محتجا باجماع الفرقة وفي غيره جوزه ومنع في
ف

ف لا يقع الطلاق بالكتابة مطلقا محتجا بالاجماع وفي غيره جوزه للغائب
ومنع فيه من ارث المطلق من زوجته اذا كان الطلاق بائنا محتجا باجماع الفرقة
وفي موضع آخر منه بالاجماع مطلقا وفي غيره اثبت التوارث بينهما في العدة الرجعية
والرجعية وكذلك ادعى في ف وط الاجماع في امر العلم على ان الحامل
بتوأمين لا تبين الا بوضع الاثنين وفي غيره حكم بانها تبين بوضع الاول ولا

كتاب الظهار

تنكح حتى تضع الثاني ومن كتاب الظهار والكفارة قال في ف اذا كان عبد
قد جنى عمدا لم يجز اعتاقه في الكفارة وان كان خطأ جاز واحتج باجماع الفرقة
وعكس في ط وقال والذي يقتضيه مذهبنا انه ان كان عمدا نفذ العتق وان
كان خطأ لم ينفذ وجوز في ف دفع الكفارة الى الصغير محتجا بالاجماع

كتاب الايلاء

وفي ط منع في ذلك واعتبر قبض وليه ومن كتاب الايلاء اشترط في الخلاف تجريده
محتجا بالاجماع وفي ط جوز وقوعه معلقا على الشرط والصفة وقال في ف اذا
وطئ المولى بعد مدة التربص وجب عليه الكفارة محتجا باجماع الفرقة وفي

كتاب العتق

ط قوى عدم الكفارة وخصها بما لو وطئ في المدة ومن كتاب العتق ادعى
في ف الاجماع على السراية مع انتقال الشقص اليه بغير الاختيار كالارث

كتاب النذر

وفي ط اختار عدم السراية مع ذلك ومن كتاب النذر قال في ف اذا نذر
ان يهدي هديا واطلق ينصرف الى النعم ويعتبر فيه صفات الاضحية محتجا باجماع

كتاب الصيد

الفرقة وقال في ط يجزي لحم ذبيحة حتى الدجاجة والبيضة والتمر وغيرها و
من كتاب الصيد قال في ط لا يشترط في كلب الصيد ان يعلمه المسلم فلو علمه المجوسي

كتاب الاطعمة

ولا يسعه المسلم حتى يقوله واستدل عليه باجماع الفرقة وقال في ط ان علمه مجوسي او
المسلم او غصبه فاصطاد به قال بعضهم لا يحل وهو الاقوى عندي و في كتاب الاطعمة
قال في ف الغراب كله حرام محتجا باجماع الفرقة واخبارهم وقال في ط يكره
الغراب الغربان و في صاحب [illegible] صرح بالكراهة دون التحريم في الجميع و في ط
حرم الكبير الاسود الذي يسكن الجبال ولا يقع وقال في غراب الزرع وهو
الزاغ قال قوم يحرم وقال آخرون هو مباح وهو الذي ورد في
رواياتنا مع انه لم يوجد لذلك رواية اصلا وقال في ط في السمك الجري
والمارماهي وجب عليه القتل وذكر ذلك في كتاب الحدود منها وهو تفسير
الاجماع في المسلمين على التحريم فضلا عن الفرقة المحقة لانه خالف اجماع الفرقة
خاصة لا يقتل عنده ولا عند غيره بالاجماع مع انه في ط ايضا في كتاب
الاطعمة جعلها مكروهان وهذا غريب عجيب وقال في ف انه لا يجوز للمضطر
تناول الخمر للعطش ولا يجوز [illegible] محتجا باجماع الفرقة وجوزه في ط وقال في كتاب

كتاب الغصب

الغصب في ف لو جنى على بعض اعضائه [illegible] في البدن منه اثنان
فيه القيمة وفي احدهما نصفها محتجا باجماع الفرقة و في ط حكم بالارش في اطراف
الحيوان مطلقا دابة وغيرها و في كتاب الميراث قال في ف ان كان معتق رجلا

كتاب الميراث

ورث الولاء اولاده الذكور دون الاناث واستدل عليه باجماع الفرقة و في ط
ولا يرث الذكور دون الاناث وكلامه في [illegible] في العتق اختار مذهب
النهاية و في الميراث اختار مذهب الخلاف و في ميراث الخنثى قال في ف
يورث

[illegible]

كتاب القضاء

يورث بالقرعة محتجا بالاجماع و في ط والا يورث نصف النصيبين و في كتاب
القضاء قال في ف اذا حلف المدعى عليه ثم اقام المدعي البينة بالحق لم يحكم لها وادعى
عليه اجماع الفرقة واخبارهم وقال في ط يسمع ذكره في فصل ما على القاضي والشهود
و فصل في موضع منه بانه يسمع مع عدم علمه بها او نسيانها وقال في ف لا يقضى على
المنكر بالنكول وادعى عليه الاجماع واختار في ط القضاء عليه بالنكول وقال في ف
لو تعارض قديم الملك واليد فالبينة للاولى مستدلا بالاجماع و في ط رجح قديم الملك

كتاب الشهادات

و في كتاب الشهادات في ف جعل الاصل في المسلم العدالة الا ان يظهر منه الفسق
مدعيا عليه الاجماع وخالف في غيره و في كتاب الحدود قال في ف لا يتنصف

كتاب الحدود

حد القذف على العبد محتجا بالاجماع وحكم في ط بتنصيف الحد عليه وحكم في ف
بان الولد في المرتد يحكم به وقال اذا ارتد ابويه يجوز استرقاقه ان كان في دار الحرب
لا في دار الاسلام محتجا عليه بالاجماع والاخبار في كتاب قتال اهل الردة وذكر
في كتاب المرتد في ف و ط انه يجوز استرقاقه مطلقا مصرحا بعدم الفرق بين

كتاب القصاص

الدارين و في كتاب القصاص اذا كان المدعى عليهم القتل للواحد اكثر من واحد
مع اللوث وتوجهت عليهم اليمين فهي متوجه على الجميع خمسون يمينا ام يجب
على كل واحد خمسون يمينا ذهب في ف الى الثاني محتجا بالاجماع والاخبار و
في ط الى الاول و في القصاص ايضا قال في ط اذا قطع انسان يد غيره
وقطع رجله واوضحه ثلاث [illegible] الى النفس كان لوليه [illegible] ان يقتص في
الجراح فيقطع القاطع ثم يقتله وموضع الذي اوضحه ثم يقتله وقال في ف ان اراد

ولي الدم قتلهم جميعا وليس له ان يقتص منهم ثم يقتلهم ويقتص عن الف في جوازه تردد والاصح
عدم المنع بالاجماع الفرقة واخبارهم وقال في موضع من ط في اول فصل الشجاج وفي
ف اذا قطع فاقد الاصبع يدا تامة اقتص منه واخذت منه دية الاصبع والاصح
عليه في ف بالاجماع وفي موضع اخر من ط في الفصل المذكور بعد ذلك بنحو اربع
ورقات تجري ان كان ذلك خلقة او بآفة من الله تعالى او لو استحق ديتها لم تجز ذلك
... دية الاصبع وفي كتاب الديات ادعى في ف الاجماع على ان في الشلل
لو داها ثلث ديتها وذهب في ير الى ان فيه ربع الدية وقال في ف
... ان في جفن الاعلى ثلثي دية العين والى الاسفل الثلث والاصح عليه بالا
جماع والاخبار وقال في ير في الاعلى الثلث وفي الاعلى النصف وفي ط في
كل واحد من الاجفان ربع الدية وفي ف في دية الخصيتين ان في اليمنى الثلث
وفي اليسرى الثلثين محتجا بالاجماع والاخبار وفي ط وير ان في كل واحدة
النصف واذا قتل القاتل عمدا فودى وهو يجب عليه الكفارة في ماله تعالى
في ف نعم محتجا بالاجماع والاخبار رده قال في ف يدخل الاباء والاولاد العقل
محتجا بالاجماع وقال في ير لا يدخلون فيه قد تمت الدعوة الشريفة بعون الله تعالى ومنه
في المشهد المقدس الرضوي على مشرفه الاف الصلوة والسلام في صبيحة يوم السبت الرابع
والعشرين من شهر صفر الخير في شهور سنة اربع وثمانين ومائتين بعد الالف من الهجرة
النبوية على هاجرها الاف الصلوة والتحية وكتبه بيمينه الفانية العبد الجاني المفتقر الى رحمة
ربه الغني محمد امين بن يحيى ... عفى الله عنهما وعن جميع المؤمنين
الطيبين الطاهرين صلوات الله عليهم
اجمعين آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

فائدة مهمة ينبغي الاعتناء بها

وهي ان الزيارة الواردة في يوم عاشوراء اعني الزيارة المعروفة المعمولة المتضمنة لمائة لعن
ومائة سلام والدعاء المخصوصة والسجدة قد اختلف كلمات الاصحاب رضوان الله عليهم في
ترتيبها وكيفيتها واختلافها اختلافات متعددة متشتتة بحيث يشق لا يكاد يتمكن من الاحتياط فيها
الى الغريب المشتغل جمع هذه الاختلافات لمن يريد الاحتياط فيها وقد صنف في هذا الباب
اصحابنا الاخيار رسائل ... ولكن هذه الاختلافات حتى آل الامر الى
ان المحقق القمي صاحب القوانين ... ما هو عليه من دقة النظر ووسعة الفكر
... في بعض اجوبة مسائله من التشتت بهات التردد تجويز الدلائل
والخوض فيها وهذا الاختلاف ربما يصير سببا لترك اغلب الناس اياها وعدم فوزهم
لهذا الفيض العظيم والنعمة العظمى ولاجل ذلك ... هذا الفقير الى عفو ربه الغني تمهيد
للاخوان ورقة لنقشها صاحب الزيارة الذي ... في ترتيبه واختيار الدعاء ...
صلوات الله عليه وعلى جده وابيه وامه واخيه وذريته ومحبيه وزواره ومواليه ان
يذكر فيها طريقا سهلا يجمع به بين اغلب الاختلافات في المقام بحيث لا يفوت معه
الا بعض الاختلافات البعيدة التي لا يعتد بها ...
بتمام الا بفقرات متعددة ... كقوله السلام عليك يا ... السلام عليك يا ...
الى اخر ذلك في الفقرات ثم يلعن على ... بفقرات متعددة ...
منها ... اللعن ... بحيث يصدق الاجتهاد في اللعن ...
... ثم يصلي ركعتين بنية صلوة الزيارة ثم يقرأ الزيارة المعروفة المشتملة على
اللعن والسلام والدعاء والسجدة ثم يصلي بعدها ركعتين ... فيحصل ذلك ...

السلام عليك يا سيدي ومولاي يا امير المؤمنين
ورحمة الله وبركاته

بسم الله الرحمن الرحيم وعليه التكلان

هذه رسالة شريفة ودرة نفيسة في حرمة ذبيحة
اهل الكتاب ردّاً على اهل السنة والجماعة
القائلين بحليتها لعلامة المحقق
المدقق الحبر وحجة الدين
الشيخ البهائي
قدس الله سره

٥٩

٢٩

بسم الله الرحمن الرحيم عز اسمه

الحمد لله على جزيل افضاله والصلوة على اشرف الامين محمد وآله الطاهرين صلوات
الله عليهم اجمعين وبعد فيقول الفقير الى عفو الله محمد المشتهر ببهاء الدين العاملي وفقه الله
للعمل في يومه لغده قبل ان يخرج الامر من يده ان الباعث على تأليف هذه المقالة وتحرير
هذه الرسالة ان رسول ملك الروم لما ورد في ملك العجم بالرسالة الى هذه البلاد ذكر في بعض
الايام ان من اعظم ما يشنع به علماؤهم على علمائنا بعد مسألة الامامة حكمهم بتحريم ذبائح اهل
الكتاب مع ان القرآن المجيد ناطق بتحليلها في آية لا اجمال فيها ولا اهمال وهي قوله تعالى وطعام
الذين اوتوا الكتاب حل لكم فامرني السلطان الاعظم والخاقان الاعدل الاكرم ملوك ٢ (أعظم ٢)
الارض شأناً واعلاهم منزلة ومكاناً وامضاهم سيفاً وسناناً واقواهم حجة وبرهاناً صاحب
النسب النبوي والحسب العلوي ابو المظفر شاه عباس الحسيني الموسوي الصفوي لا برحت
رقاب السلاطين خاضعة على ابوابه وجباه الخواقين معفرة بتراب اعتابه الذي
يفتخر السلاطين العظام بالانخراط في سلك حاشيته ان اكتب رسالة قاطعة على حجج
قاطعة لاحتجاجهم بحيث يرتفع تشنيعهم علينا ويندفع ما نسبوه من مخالفة الكتاب

الينا

الينا فكتبت على سبيل الاستعجال ما يجب به قطع الاستدلال مع توزع البال بالحل والترحال
وامر خلد الله ملكه بارسال هذه الرسالة الى بلاد الروم مع رسولهم ليرتفع الحجاب عن مقالة
الاصحاب في هذا الباب ويعلم عذرنا عند اولي الالباب ويظهر انا اعرضنا لكنّا عن
نهج الصواب ولا مخالفين لما نطق به الكتاب وستظهر ان شاء الله ان تحليلها في نهاية ما لدية
جهد الهم ما دلت لما استدلوا به بيان ما يقال لهم انه يحق الحق وهو احكم الحاكمين ولا بد قبل
الشروع في المقصود من نقل مذاهب مشاهير الائمة في هذه المسألة فنقول لا خلاف بين
علماء الاسلام في حرمة ذبائح من عدا اليهود والنصارى والمجوس من اصناف
الكفار وانما الخلاف في هؤلاء الاصناف الثلاثة لا غير فذهب جمهور علماء الامامية
كالشيخ المفيد محمد بن النعمان والشيخ ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي والسيد المرتضى علم
الهدى وابي الصلاح وابن حمزة وابن ادريس والعلامة جمال الحق والدين
والمحقق نجم الملة والدين والشهيد محمد بن مكي وسائر المتأخرين عطر الله مضاجعهم
الى ان ذبائحهم محرمة لا يجوز الاكل منها على حال من الاحوال سواء ذكر اسم الله تعالى
عليه ام لا ووافقهم في ذلك الحنابلة وذهب الحنفية والشافعية والمالكية
الى اباحة ذبائح اهل الكتاب وان لم يذكر اسم الله عليها ووافقهم الشاذ
من علماء الامامية كابن عقيل وظاهر كلام شيخي الكليني والذي وقال ابو جعفر محمد
بن بابويه طاب ثراه اذا سمعت اليهودي او النصراني او المجوسي يذكر اسم
الله تعالى عند الذبح فان ذبيحته تحل لنا والا فلا والحق المجوس باليهودي والنصراني
لان لهم شبهة كتاب ثم اختلف علماء الامامية في ذبح المسلم اذا ترك التسمية

في نقل اقوال العلماء

في الاستدلال على المختار

فذهب الحنابلة وداود الاصفهاني الى تحريم اكلها لو ترك التسمية عمدا او سهوا
ووافقهم صاحب الكشاف في ظاهر كلامه مع انه حنفي الفروع حيث قال عند تفسير
قوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق وان الشياطين ليوحون الى او
لياءهم ليجادلوكم وان اطعتموهم انكم لمشركون ما هذا عبارته ان في حق ذي البصيرة
في دينه ان لا يأكل مما لم يذكر اسم الله عليه كيف ما كان لما ترى في الاية من عظيم
التشديد انتهى كلامه وذهب الشافعية والمالكية الى اباحة اكلها مطلقا وذهب
جمهور الامامية الى التفصيل بانه لو تركها عمدا حرم اكلها وان تركها سهوا لم
يحرم وهو مذهب الحنفية فهذه هي المذاهب المشهورة في المسألة احتج جمهور
الامامية على حرمة ذبائح اهل الكتاب بقوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق
فان اهل الكتاب لا يذكرون اسم الله على ذبائحهم فتكون محرمة بنص الكتاب ولو فرض
ان النصراني تلفظ باسم الله تعالى عند الذبح فانما يقصد الاله الذي يعتقد انه ابو
المسيح وكذا اليهودي لا يعني الا الاله الذي عزير ابنه فوجود هذا اللفظ في الحقيقة كعدمه
واما ما ورد قوله تعالى مما لم يذكر اسم الله عليه بحمل الموصول على الميتة فظاهر البعد و
قوله تعالى عقيب ذلك وان الشياطين ليوحون الى قوله تعالى انكم لمشركون لا يدل
عليه كما ستذكره والعدول عنه تأويل بلا حجة ما لم يذكر اسم الله عليه بل ذكر اسم غير الله
عليه واما وقوع مثل هذا التأويل في قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكا
فرون فانما هو لعدم استقامة الكلام بدونه بخلاف ما نحن فيه على ان لنا ايضا لا نسلم
ان ما نقل ان النصارى يذكرون اسم المسيح عند الذبح واحتجاج الامامية بهذا

في ذكر الاخبار

يتمشى على مذهب الشيخ الطبرسي وابن ادريس وابن براج وابي الصلاح وغيرهم حيث
يشترطون الايمان في الذابح فان غير المؤمن اذا تلفظ باسم الله تعالى انما يقصد الاله الذي
صفاته زائدة على ذاته والذي كلامه قديم والذي يرى في الآخرة واما باقي علمائنا المجوزون
لاكل ذبيحة المخالفين ولا يشترطون الايمان فلا يستقيم الاستدلال بهذا الدليل وانما استد
لوا بالروايات الواردة عن ائمة اهل البيت عليهم الصلاة والسلام منها ما رواه محمد بن
مسلم في الصحيح عن الامام محمد بن علي الباقر عليه السلام قال سألته عن نصارى العرب اتؤكل
ذبائحهم فقال كان علي عليه السلام ينهى عن ذبائحهم وعن صيدهم وعن مناكحتهم ومنها
ما رواه اسماعيل بن جابر عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه قال عنده جرى
ذكر اهل الكتاب لا تأكلوا ذبائحهم ومنها ما رواه الحلبي في الصحيح انه سأله عليه السلام عن
ذبائح نصارى العرب هل تؤكل فقال كان علي عليه السلام ينهاهم عن اكل ذبائحهم
وصيدهم قال لا يذبح يهودي ولا نصراني ومنها ما رواه ابو بصير في الصحيح عنه عليه السلام قال لا يذبح
اضحيتك يهودي ولا نصراني ولا مجوسي ومنها ما رواه سماعة بن مهران في الموثق عن
الامام موسى الكاظم عليه السلام قال سألته عن ذبيحة اليهودي والنصراني قال لا تقرب
بها ومنها ما رواه زكريا بن آدم في الصحيح عن الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام انه قال
اني انهاك عن ذبيحة كل من كان على خلاف الدين الذي انت عليه واصحابك
الا عند الضرورة والروايات عن اهل البيت عليهم السلام بهذا المضمون كثيرة
كما تضمنها كتاب التهذيب وكتاب الكافي وغيرهما من كتب الحديث و
الروايات المنافية لها وان كان بعضها جيد السند الا انها لا تصلح لمعارضتها

اضحيتك صح

في احتجاج المخالفين

لان هذه الروايات معتضدة عندنا بشهرة القرينة في الاجماع احتج الحنفية والشافعية
والمالكية على اباحة ذبائح اليهود والنصارى والمجوس بوجوه الاول ان الاصل في
الاشياء الحل حتى يثبت التحريم ولم يثبت الثاني قوله تعالى وطعام الذين اوتوا الكتاب
حل لكم وطعامكم حل لهم والطعام يشمل اللحم وغيره ولذا افسره اهل اللغة كالجوهري وغيره
بالبر وحمله في الاية على الحبوب والفواكه ونحوها مما لا يحتاج الى التذكية فيه
الاضافة الى اهل الكتاب اذ جميع اصناف الكفار حبوبهم وفواكههم حلال فالتخصيص باهل الكتاب
لا وجه له فالاية ناطقة بجواز اكل ذبائحهم واما الثالث فبيانه وبيان قوله تعالى ولا تأكلوا
مما لم يذكر اسم الله عليه فيمكن دفعه بوجهين الاول ان يحمل الموصول على الميتة كما
رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس ويدل عليه سياق قوله تعالى في هذه الاية وان الشياطين
ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم فقد روي في تفسيرها ان الكفار كانوا يقولون للمسلمين
انكم تزعمون انكم تعبدون الله فما قتل الله احق ان تأكلوه مما قتلتموه انتم وجه التاييد
انهم ارادوا بما قتل الله ما مات حتف انفه فيحمل الموصول في صدر الاية على ذلك
ليلتئم اجزاء الكلام ويخرج عن الذبائح الوجه الثاني ان يؤول الموصول بما ذكر اسم
غير الله عليه بقرينة قوله تعالى وانه لفسق فانه سبحانه وصف الفسق بما ذكر اسم غير الله
عليه حيث قال جل شانه قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان
يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به فوصف
الفسق بما اهل لغير الله به في هذه الاية قرينة ظاهرة على ان المراد في تلك الاية هو هذا المعنى
لا غير فالواو في قوله تعالى وانه لفسق ان الواو حالية اي لا تأكلوا مما لم يذكر

في احتجاج الخاصة

اسم الله عليه حال كونه فسقا اي اهل به لغير الله ولا يستقيم كونه للعطف للزوم عطف
الخبر على الانشاء والثالث ما روي متواترا ان اهل الكتاب من الذراع المسموم الذي
اهدته اليهودية وكان مرض النبي يعود عليه في بعض الاوقات الى ان مات
من اثر ذلك السم واكله في ذلك اللحم يدل على حلية ذبيحة اليهود ولا يأتي بالغضب
واحتج الحنابلة على تحريم ذبيحة المسلم اذا ترك التسمية سهوا او تركها عمدا او كلها بظاهر الاية
ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واحتج المالكية والشافعية على اباحتها مطلقا بظاهر قوله ذبيحة
المسلم حلال وان لم يذكر اسم الله عليه وهذا الحديث لم يثبت عند الامامية وحمله الحنفية

في الجواب عن احتجاجهم

على حال النسيان لا العمد واورد فيه عليهم انه على هذا التقدير يلزم ان يكون اهل الاسلام
اسوأ حالا من اليهود والنصارى لان المسلم ان ترك التسمية عمدا لا يجوز اكل ذبيحته واليهود
والنصارى ان تركاها يجوز اكل ذبيحتهما وهذا الايراد ليس بشيء فان الامور التعبدية
لا مجال فيها للبحث والجواب عما احتجوا به اما عن اصالة الحل فان الاصل انما يتمسك
به اذا بقي على حاله ولم يرتفع حكمه بشيء من الادلة وقد تقدم دلالة الاية الكريمة والحديث
واهل البيت عليهم السلام على ما قلناه واما ما هو العمدة في استدلالهم وهو قوله وطعام
الذين اوتوا الكتاب الاية فجوابه انه لا ريب ان ظاهرها ينافي ظاهر قوله تعالى ولا تأكلوا
مما لم يذكر اسم الله عليه ودفع التنافي بينهما ليس منحصرا فيما ذكرتم لتتم دلالة كلامكم فان تخصيص
تخصيص الطعام بما عدا اللحم اولى واحسن في حكمه وتأويلكم البعيد وتخصيص الطعام بالبر
والتمر ونحوهما شايع فمن حديث ابي سعيد الخدري كنا نخرج الصدقة الفطرة
على زمن رسول الله صاعا من الطعام او صاعا من الشعير قال ابن الاثير في النهاية قيل المراد

به البر وقيل البر لانه البر لان عندهم قبلا لا يسع لاخراج زكوة الفطر ثم نقل عن الكشاف
قال ان الالب في كلام العرب ان الطعام هو البر خاصة انتهى ونقل الجوهري ان الطعام يختص
الطعام بالبر لغة شايع وفي القاموس الطعام البر وما يؤكل انتهى وقد روى اصحاب على انه
البيت المراد نفي بها الله المحبوب وما شابهها ولعل وجه تخصيص اهل الكتاب بالذكر
ان السؤال انما وقع عن طعامهم وان اختلاط المسلمين معهم كان اكثر في الاختلاط ببقية
اصناف الكفار فبين سبحانه حل طعامهم لانه كان اهم واما رواية ابن ابي حاتم فقد قدح
فيها كثير في محدثيهم واذا لم يثبت عند كثير في محدثيهم فكيف عندنا ولا دلالة في قوله تعالى وان
الشياطين ليوحون الى اوليائهم الاية على ان المراد فيما لم يذكر اسم الله عليه الميتة فقط
لانه يشمل غيرها مما مات حتف انفه وما ذبح فرارا عن ذكر اسم الله عليه والكفار حصروا
الجدال بالمذكور لان تغيرهم على المسلمين في اظهارهم بطرق صورة الحق انما تيسر
فيه فلم يسمع جدالهم فيما جادلوا فيه دون ما لم يجادلوا فيه وذلك لا يوجب قصر اجزاء
الكلام بوجه من الوجوه كما لا يخفى وكذا لا دلالة في قوله تعالى وانه لفسق على ان ما لم يذكر اسم الله
عليه ما ذكر اسم غير الله عليه فان استعمال الفسق في الاية في غير معناه الحقيقي واخراجه عن
معناه المصدري لوجود صارف فيها عن حمله عليه لا يدل على انه في اية اخرى ايضا محمول على
غير معناه الحقيقي ولا صارف عنه والواو في قوله تعالى وانه لفسق لا يتعين كونها
للحال كما لا يتعين عود الضمير الى الموصول لاحتمال كون الواو اعتراضية واحتمال عود
الضمير الى المصدر المدلول عليه بالفعل كما في الكشاف وغيره والواو الاعتراضية كما تقع
في اثناء الكلام تقع في اخره ايضا كما قالوا في قول الشاعر ان السيد او الذي ادم

٢ فاحتمال صرحه

صرح بذلك في المطول وغيره وايضا كونها تامة واما قولكم يلزم عطف الخبر على الانشاء
فجوابه انه من قبيل عطف القصة على القصة فلا يحتاج فيه الى تناسب الجملتين في الخبرية والانشائية
كما صرح به المحققون في علم المعاني قال صاحب الكشاف عند تفسير قوله تعالى ومن الناس من يقول
امنا بالله وباليوم الاخر وقصة المنافقين عن اخرها معطوفة على قصة الذين كفروا كما يعطف
الجملة على الجملة انتهى وقال صاحب الكشاف اراد انه ليس من باب عطف الجملة على
الجملة ليطلب مناسبة التالية للمتقدم بل من باب ضم جملة مسوقة لغرض الى اخرى مسوقة
لاخرى وقال صاحب الكشاف ايضا عند تفسير قوله تعالى في سورة البقرة وبشر الذين امنوا وعملوا
الصالحات ان لهم جنات تجري من تحتها الانهار فان قلت علام عطف هذا الامر
ولم يسبق امر ولا نهي يصح عطفه عليه قلت ليس الذي اعتمد بالعطف هو الامر حتى
يطلب له مشاكل من امر او نهي يعطف عليه وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف
ثواب المؤمنين فهي معطوفة على جملة وصف عقاب الكافرين كما تقول زيد يعاقب
بالقيد والارهاق وبشر عمروا بالعفو والاطلاق انتهى وقال السيد في شرح المفتاح
بعد ما قرر انه لا يشترط في عطف القصة على القصة تناسب الجملتين في الخبرية والانشائية
ومن لم يطلع على هذا المسلك حيث قال فيكون ذلك على ذكر ذلك فانه يحتاج الى
تكلفات باردة في مواضع شتى انتهى وقد يقال في ابطال كون الواو هنا للحال ان
التاكيد بان واللام غير مناسب للجملة الحالية لان الحال بمنزلة الظرف كما نص عليه النحاة
فالمعنى والله اعلم لا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه اذا كان فسقا فيلزم المقام ح مقام
التاكيد اذ ليس الغرض النهي عنه في وقت كون الحكم بكونه فسقا تاكيدا كما هو مقتضى

برجوع النفي واخيه الى القيد في نحو ما جاء زيد ماشيا ولا نضرب عمرا راكبا ولهذا لم
يجعلوا جملة وانه لقسم لو تعلمون عظيم بعد قوله تعالى فلا اقسم بمواقع النجوم حالية واا
حكموا بانها معترضة بين القسم وجوابه فتامل بلزوم ما قلناه هنا وعندي في هذا الكلام نظر
اذ لا مانع من تقييد النهي عن الاكل مما لم يذكر اسم الله عليه بوقت الحكم المؤكد بكون الكل فسقا
والجملة الحالية قد تؤكد بلفظ ان كما ذكره نجم الائمة الرضي قده وشهد له بقول القيسية وان عليه
جنة وشيء وعندي في ذلك في بحث الحروف المشبهة بالفعل قوله تعالى وما ارسلنا قبلك
من المرسلين الا انهم ليأكلون الطعام وظني ان وجه التاكيد في هاتين الايتين ان
كلا منهما كلام برأسه ملقى الى المؤمنين فهو رايج عندهم مقبول لديهم كما ذكره صاحب
الكشاف عند قوله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا الاية واما ما قيل من ان وجه
التاكيد في الاية التي نحن فيها هو ان الكفار ينكرون كون اكل ما لم يذكر اسم الله عليه
فسقا فليس بشيء لان المخاطب بالاية الكريمة هم المؤمنين وهم لا ينكرون كون اكل الميتة فسقا
والمنكر لذلك هم الكفار وهم غير المخاطبين بها وتاكيد الكلام الملقى الى غير المنكرين
بمجرد كون غير المخاطبين به منكرين له اخراج لا يعرفه علماء المعاني والجواب عما روي
في الكافي من التحريم الذي احتج به ابو الصلاح بان الرواية لم يثبت عندنا صحتها فضلا
عن تواترها وعلى تقدير صحتها فاحتمال علمه بتنزيل تلك اليهود عنه ذلك التحريم اما باخبار
واحد من الصحابة او بالالهام ونحوه قائم والاستدلال لا يتم بدون نفيه واما ما حكاه
ابن بابويه في اباحة ذبيحة اليهود والنصارى والمجوس اذا سمعت منهم التسمية عند الذبح
فقد استدل عليه ببعض الروايات الصحيحة الصريحة كما رواه زرارة في الصحيح عن ابي جعفر

عمران

في ادلة مذهب الصدوق

عمران قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول في ذبيحة الناصبي واليهودي والنصراني لا تأكل
ذبيحته حتى تسمعه يذكر اسم الله قلت المجوسي قال نعم اذا سمعته يذكر اسم الله اما عليه
اما سمعت قول الله عز وجل ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واحتج ايضا بقوله سبحانه
فكلوا مما ذكر اسم الله عليه وهذا قد ذكر اسم الله عليه ويشير في الاية تقييد الاكل بكونه
سبل فقد ضر الاصناف الثلثة واما غيرهم من الكفار فخرجون باجماع المسلمين على
تحريم ذبايحهم ولولا كون قوله هذا قولا نادرا مخالفا للشهرة والروايات المشهورة المتواترة
المعتضدة بظاهر الاية الكريمة المحمولة عندهم على الحلال لكان القول به غير بعيد
عن الصواب ويمكن الجمع بين الروايات المختلفة في هذا الباب بحمل ما دل على الحل
الى ما شيء منها على التقية والله اعلم بحقايق الامور هذا ما جرى به قلم الارتجال على
ضيق المجال والله سبحانه اعلم بحقايق الاحوال وقد وقع الفراغ من تسطيرها الفقير
الى عفو ربه خادم شريعة سيد المرسلين ابن محمد امين الحسيني جعلهما الله من المعتصمين
بحبله المتين في مشهد مولانا امير المؤمنين علي بن ابي طالب صلوات الله عليهم اجمعين
في يوم الاثنين سنة وعشرين من شهر صفر الخير من شهور سنة اربع وثمانين وثمانمائة بعد الالف
من الهجرة النبوية على هاجرها الف الصلوة والسلام والتحية والحمد لله اولا واخرا ظاهرا
وباطنا وهو ولي التوفيق وعليه التكلان ونعم الوكيل

بسم الله الرحمن الرحیم وبه ثقتی و[illegible]

هو

رساله المسماة بقبسة العجول ومنية الفحول لميرزا
محمد النيسابوري الهندي الاخباري
المقتول في الرد على المجتهدين
رضوان الله عليهم
اجمعين

الاسئلة خ ل

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله والسلام على عباده الذين اصطفى اما بعد فالباعث على تحرير هذه الرسالة هو
ان الفقير الى رحمة ربه الغني محمد بن عبد الغني لما علم الاختلاف الواقع في الاحكام
الشرعية الفرعية بين المجتهدين والمحدثين مع توافقهما في اصول الدين واعتقادهما
لعصمة الحجج الطاهرين وبذل جهدهم في احياء مراسم الدين وشريعة سيد المرسلين
شكر الله مساعيهم اجمعين واستفراغ الوسع في التحقيق طالبا لتوفيق الله سلوك
سواء الطريق رائيا بعين الانصاف تاركا للعصبية والاعتساف ان طريقة
المحدثين اقرب الى النجاة من بين الطريقين لموافقتها وصية سيد المرسلين
بالتمسك بحبل الثقلين وصنف في تحقيقها الكتب والرسائل واشبع الكلام
بتفصيل الادلة فعظم ذلك على ابناء الزمان لعدم انسهم بهذا الشأن فاطالوا
النقد والقال واستعدوا للنزاع والجدال حتى اخبروا بذلك سيد الاماثل ومحقق
سند الفقهاء والمدققين جناب السيد محمد مهدي الطباطبائي رفع الله درجته
في بحبوحة جنته فلما قدم في تلك الايام لزيارة مشهد الطف شرفني بقدومه
وحسن الاخلاق واللطف واخبر في السؤال بدل القال في اختيار
هذه الطريقة وسبب الاختيار فحولت الى رسائلي شرح البرهان وفتح الباب
وبصائر الانوار فاعتذر عن مطالعة المطولات لكثرة الاشتغال وامرني ان
اختصر الدليل في السؤال باخصر مقال فبادرت امتثالا لامره المطاع بالعجلة
الى تحرير السؤال باخصر مقال وسميتها بقبسة العجول ومنية الفحول وصلى الله
على ذلك السلام وقد بقيت عنده وتبين عام فكررتها النظر واجال

في مدلولها الفكر وقرر السؤال واحسن الجواب بتقرير الكمال وهذه صورة الاسئلة ان
سأل سائل وقال ان مما لا نقض عليه ان الامامية بنوا في كتبهم الكلامية قولهم باستمرار
الحجة والجائها في جميع الازمان على الاعصار المعبر عنه باللطف الواجب على الله
الجبر وحكموا بقبح التكليف من الحكيم القدير بدونه في التكوين والتقدير واوجبوا
لذلك على الله رب العالمين ابقاء الامام المعصوم المنصوب من طرفه لارشاد
المكلفين ورفع التنازع بين المسلمين فقول بعض متأخريهم بانسداد الباب
العلم بعد غيبة الامام عليه السلام ينافي دليل اللطف التام وينقض الاصل
المحكم في نهاية الاحكام الذي هو اس القول بالامامة عند الاعلام وكل دليل
يقوم المذهب بنقضه او ينقض بقاءه لا يصح ان يكون دليلا لما هو فيه
هذا الدليل يستلزم فساد القول ببقائه عليه السلام والكتاب ابقائه على الحكيم
السلام ويترتب عليه فساد مذهب الامامية ويستلزم ذلك فلا بد لمذهب
متأخريهم بالسوية فعلم ان القول بالانسداد لا يستقيم على اصول الامامية
بل الاثنية وكذلك منعت الامامية جواز اطاعة ائمة المذاهب لنفي
عصمتهم وشرطوا في وجوب الطاعة وجوب العصمة واثبتوها لائمتهم فقالوا
بوجوب طاعتهم قولا منهم بان من لم يكن معصوما جاز عليه الخطأ ومن
جاز عليه الخطأ لا يؤمن عليه الخطأ والكتاب طاعة جائز الخطأ خطأ لا يجوز
على الله تعالى لقبحه عليه عقلا فقول بعض متأخريهم بايجاب الله تعالى اطاعة
ظن المجتهدين مع وقوع الخطأ منهم اجمعين يلزم تجويز الخطأ على الله رب العالمين

وذلك مما لا يجوزه العقول في الفروع والاصول فتمام ادلة المتكلمين يلزم
فساد مذهب المتأخرين وتمام دليل المتأخرين يلزم فساد مذهب الأئمة
أجمعين وفساد الكل يلزم فساد بعضه، لا يقال فعلم ان القول بالانسداد
لا يستقيم على اصول الامامية بعد الارتياد فان قيل ان غيبة الامام عليه
السلام وعدم تصرفه وسد باب العلم على الانام انما هو لتقصير المكلفين
فلا يقبح حينئذ من الله تعالى التكليف، لا يقال اجيب بان القول بتعلق التكليف
بالباقين يستلزم جبر السبب اليه للمكلفين الغير المقصرين والقول بتقصير المكلفين
أجمعين يستلزم القول بتفسيق من لا يجوز تفسيقه من علماء الدين فان قيل
ان المقصرين صاروا علة السد على المخلصين اجيب بانه لا يستقيم هذا على
مذهب العدل ومنهاج الصواب ويكذبه السنة والكتاب فان قيل
ان غيبة المعصوم عليه السلام لا يستلزم سد باب العلوم والمنسد عليهم بعضهم
دون آخرين ولا يلزم حينئذ تقصيرهم أجمعين اجيب بانه اذن ثبت المطلوب
بان المقصر هو المحجوب وان المخلص التواب مفتوح عليه الباب ودل عليه
حديث امير المؤمنين عليه الصلوة والسلام ان غاب عن الناس شخصه في
زمان هدنتهم لم يغب عنهم علمه وآدابه في قلوب شيعتهم مثبتة هم بها
عاملون وبه قال المفيد والمرتضى والشيخ وابن طاوس وابن ادريس
وجماعة من نفاة الظنون فلا يستقيم لمدعي الانسداد دعواه مع فرض استفراغ
وسعه فان البرهان قام على تقصيره في وصول الباب وقرعه مع انه يمكن

ان يقال

ان يقال اذا جوز القوم التعبد بالظن المستلزم لمخالفة الصحيح مع الله فرارا من
قبح التكليف بالمحال وبما لا يطاق مع فرض الانسداد المستلزم لخلاف
الاتفاق فهلا فروا من هذا المحظور الى ذلك لان دليل المنع عن
التكليف بما لا يطاق والتعبد بالخطاء متحد المسالك وهو عدم جواز القبيح
على الله الملك مع انهم فروا اليه فرارا من القبيح اليه مع استلزام الترجيح
بلا مرجح فيه مع انه يمكن ان يقال ان القوم متى قالوا بقبح التعبد بما يلزم الخطاء
وقبح التكليف بما لا يطاق منه تعالى وقالوا ببقاء التكليف جميعا فهلا قالوا بفتح
باب العلم مع ثبوت امكانه وتقصير من ادعى الانسداد في زمانه كما قالوا
به في الاصول بعد الارتياد لئلا يلزمهم شيء من المحظور في المراد وهذا فرار حسن
للمخطئة مع ان كذب المخالفين عن نقض البرهان لا مخلص لهم فهو اولى
من انكار البراهين والاصرار فيها فانه لا ينقض البراهين بمخالفة المخالفين كما
يلزمهم النقض في ذلك بالتعيين فان قالوا بجواز الاعتماد على تلك الانظار لظهور برهان
سفهوا مذهب الالباب النظر على اولى الابصار وان قالوا بلزوم اتباع
لزمهم ما لزم والمستعان فعلم ان القول بالانسداد لا يستقيم على اصول الامامية
عند الارتياد وتقرير السؤال بعبارة اخرى ان تحصيل الظنون الاجتهادية
واستنباط الاحكام من القواعد الظنية مبناه على الاضطرار ومبنى الاضطرار
على الانسداد ومبنى الانسداد على طول الغيبة ولا بد لها من علة وهي اما منه عليه
السلام فقبيح في العصمة وينقض الغرض في نصب الامام وحاشاه عليه السلام

عن الذنوب والآثام وأما من الإمام كما نص عليه المحقق الطوسي قدوة العلماء بقوله
وتصرفه لطف آخر وعدمه منا فلا يكون إما أن يكون من الله فيلزم نسبة الظلم إليه أو من البعض
فلا يكون إما أن يكون الآخرون منسداً عليهم الباب فيلزم خلاف العدل ومخالفة
نص الكتاب أو يكون الأصحاب والأنداد مختصين بالمقصرين من سائر
الأصحاب فلا يكون عذرهم وعفوا فيه بدعوى الاضطرار في تحليل الحرام
وتحريم الحلال بالانتظار فإن السبب منهم لا من العزيز الغفار مع أنه يمكن
أن يقال إن جاز من حكم في عدل الله تكليف العباد في الشرعيات بظنونهم
التي لا تنفك عن الخطأ والفرق والشتات وصاروا به كلهم بعد
ذلك في الخطأ بعد الاجتهادات فلم لم يجز في عدله الاكتفاء بالظن في
الاعتقادات مع أنها جزء من العمل والعمل الأركان متوقف عليها عند الكل
فإن قيل إنه نصب الدليل القطعي في الأصول أجيب بأنه لم لم ينصب
في الفروع من منقول أو معقول مع أن الأمر ممكن يتعلق به القدرة إلا إذا أراد
ولسببه قبح التعبد بالخطأ والاختلاف والعلماء من فاته لغرض تكليف العباد
سواء إليه أصولاً وفروعاً بعد الارتياد مع أنه عليه السلام قال الإيمان كله
عمل وتحصل بعضه من بعض فإن قيل إن اختلاف الدليل وتفاوت الأنظار
صار أعذار أعذار الخطأ في الفروع بعد الاعتبار أجيب بأنها موجودة
في مخطي الأصول بل فيه ترى هناك أكثر لتصادم أدلة العقول وترددها بين الأدلة
والعقول فما عذره ممنوع أو اثم مطلقاً ولا وجه لتخصيص مخطي الأصول بالتقصير

والعلماء أن مخطي الفروع لعموم دليل العقل ونص الكتاب والقرار إلى بعض
موضوعات الأحكام وشروطها والأسباب وإجراء الأمثال في نفس الأحكام
لا يجدي نفعاً عند العلماء فعلم أن القول بالانسداد لا يستقيم على أصول الإمامية
بعد الارتياد مع أن القول بانحصار تكليف العباد في التقليد والاجتهاد و
تخصيصها في أعمال الجوارح دون أعمال الفؤاد لا يمكن إلا بعد الإيمان
بها وهو متوقف على التصديق بها وهو على تصورها وهو لا يمكن إلا بعد
معرفتها وأقسامها والمراد منها ومعرفة ما يجوز منها وما لا يجوز وفيمن يجوز فيهم
لا يجوز ولمن يجوز ولمن لا يجوز ومتى يجوز ومتى لا يجوز ولا يتم ذلك إلا بعد
معرفة وجوبها كفاية أو عيناً ومعرفة التجزية والإطلاق ومعنى الملكة و
العدالة ولا يتيسر إلا بعد معرفة الواجبات والمحرمات والكبائر الموبقات
وأنه يقلد كل عالم مطلقاً أو المجتهد مطلقاً أو الأعلم مطلقاً أو في الفروع مطلقاً أو في
نظائرها مطلقاً فهل يجب على العامي تقليد من يقلده فيما يتوقف عليه التقليد
فيلزم الدور أو تقليد العامي الذي لا يجوز تقليده فيلزم التسلسل أو يجب
عليه الاجتهاد في هذه المقدمات ولا يتأتى ذلك إلا للبالغ مرتبة
الاجتهاد العارف بتفصيل المقدمات وهذا خلف مستلزم للدور أو التسلسل
أو التكليف بما لا يطاق عند الارتياد أو الخروج عن حكم العقل المسلم
عند الكل فما يكون جوابكم أيها العلماء على سبيل الحق وفصل الخطاب
واتقوا الله عز وجل يا أولو الألباب وأجيبوا بالقول الصواب

والحمد لله اولاً وآخراً انتهت الرسالة وقد نقلتها ليتعجب منها الناظر ممن لا دربة له

سلكه وبضاعته فضلاً عن الاستاد الماهر ويعرفوا ان شر منه الشبهات والزكات

هم ان عنه لا يخاف شر هذا الرجل المعروف بالفضل والكياسة والجودة والفطنة

عن الطريقة المتينة القويمة والسنة الهادية الى سواء الطريق وسبيل الرشاد وهو ولي

التوفيق وقد وقع الفراغ من تحرير هذه الاسطر في

عهد مولانا وسيدنا امير المؤمنين عزه الله

سلام الله عليه في بلدة [illegible] والعشرين في شهر

شعبان المعظم سنة اربعة و

عشرين وثلاثمائة بعد الالف

حرره المسكين الفقير

محمد ابن [illegible]

عفي عنه

١٣٢٤

www.ica